العنف الأسري في ضوء الكتاب والسنة

د/ شريفة بنت محمد بن حوفان القرني

أستاذ الحديث وعلومه المساعد

بجامعة تبوك – السعودية

http://al-adab-journal.com ISSN:2710-1312 (Online) ISSN:2710-1304 (Print)

موضوع البحث: العنف الأسري في ضوء الكتاب والسنة.

خطة البحث: يتكون البحث من: مقدمة , وأربعة مباحث , وخاتمة , وفهارس.

المقدمة: وتشمل: أهمية الموضوع وأسباب اختياره, أهداف البحث, حدود البحث, مشكلة البحث, خطة البحث, والمنهج المتبع في كتابة البحث.

المبحث الأول: ويتضمن الحديث عن: تعريف العنف الأسري, وبيان حكمه, وأنواعه.

والمبحث الثاني: يتحدث عن أسباب العنف الأسري ودوافعه: النفسية, الثقافية, الاجتماعية, والاقتصادية, وغيرها.

والمبحث الثالث: يتضمن آثار العنف الأسري ومخاطره على الفرد, والأسرة, والمجتمع.

والمبحث الرابع: يتحدث عن علاج العنف الأسري في ضوء المنهج الإسلامي القويم بجانبيه الوقائي والعلاجي.

وأما الخاتمة: فقد ذكرت فيها أهم النتائج , والتوصيات.

وأخيراً ختمت البحث بفهارس كاشفة عن مضامين البحث.

هذا والحمد لله على توفيقه وامتنانه ,,,

كلمات مفتاحية: العنف, الأسري, دوافع, آثار, علاج.

Abstract

Research Title: "Family Violence in the Light of the Hoy Qur'an and Prophetic Traditions."

Research Plan: The research included an introduction, four topics, a conclusion, and indexes.

Introduction: Includes the importance of the topic and the reasons for its selection, research objectives, research limits, research problem, research plan, and the approach used in writing the research.

First Topic: Identifies family violence, its provision, and types.

Second Topic: Discusses the causes of family violence and its psychological, cultural, social, economic, and other motives.

Third Topic: Includes the effects of family violence and its risks on the individual, the family and society .

Fourth Topic: Discusses the treatment of family violence in the light of the correct Islamic approach, with its preventive and curative aspects.

Conclusion: Included the most important findings and recommendations.

Finally, the research concluded with indexes revealing the contents of the research.

المقدمة

الحمدُ لله الذي شرع لنا سُنن الهدى، وفَضَّلَنا بهذا الدِّين على سائِرِ الوَرَى، وحقق لنا به مصالح الآخرة والأولى.

وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له ما في السموات وما في الأرض، ليجزي الذين أساؤوا بما عملوا، ويجزي الذي أحسنوا بالحسنى.

وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله، نبي الرحمة والهدى، والرسول المجتبى، والقدوة المُثْلى، أكمل الناس خُلقاً، وأتقاهم لربّه سرًّا وجهراً، وأرعاهم لحُقُوق العباد ظاهراً وباطناً – ﷺ – وعلى آله وأصحابه منارات الهُدى، ومصابيح الدُّجى، ومَن سار على نَهْجِهم واقتفى.

أمَّا بعد:

فقد عُني الإسلام بالعلاقات الأسرية, وأقرَّ لها المنهج الذي يحافظ على كيانها, ويعمل على تقويتها وصيانتها.

كما أنه وجَّه كلاً من الزوجين إلى مراعاة حقوق الآخر كونهما الركيزة الأساسية في بناء الأسرة, ودعاهما إلى بناء الحياة الزوجية على أساس من الرفق, والمودة, والرحمة.

وعلى الرغم مما وضعه الإسلام من أسس, وما أقامه من دعائم لبناء الأسرة وحمايتها, وما بيَّنه من الحقوق والواجبات لكل فردٍ فيها والتي من شأنها أن تحفظ كيانها من التصدّع, وتضمن استمرارها على أسسٍ سليمةٍ إلا أن من شأن البشر أن يعرض بينهم الخلاف, ويثور النزاع عند تعارض الرغبات أو نفور الطباع, ومن ذلك ما قد يحدث في مجال الأسرة الواحدة, مما يحدو بالفرد فيها أحياناً إلى أن ينتهج طرقاً سلبية في التعامل مع من حوله تتنافى مع تعاليم الشرع الحنيف التي تحثُّ على الرفق والحكمة في التعامل, فيتعكّر صفو هذه الحياة بظهور هذه التصرفات السلبية, والتي للأسف قد أصبحت منتشرة هذه الأيام بصورة لم تكن موجودة من ذي قبل؛ مما يهدّد الأسرة بالاضطراب والضّياع.

ومن المعلوم أن شمولية المنهج الإسلامي قد تضمنت الأحوال الأسرية في أدق تفاصيلها, وعنيت بعلاج كل داء يقوّض أركانها ونبّهت على أسبابه, ووصفت الدواء الناجع له؛ لتعود للحياة الأسرية بهجتها ونضارتها.

ومن هذه النزاعات الأسرية التي تناولها الإسلام بالعناية والاهتمام, وسلك في حلّها أنجح السبل والخطوات: "ظاهرة العنف الأسري".

ونظراً لأهمية هذه المسألة لا سيَّما مع تعدد قضايا العنف الأسري في المحاكم الشرعية وتزايدها في الآونة الأخيرة, ومناداة الهيئات العالمية لحقوق الإنسان بالتنبه إلى هذه الظاهرة قبل تفاقمها, فقد تناولتها في هذا البحث بالبيان والتوضيح مهتدية بنصوص الكتاب الكريم والسنة المطهرة, ومسترشدة بكلام الأئمة

العلماء, سائلة المولى ــ عز وجل ــ أن يجعله نافعاً في بابه, وسبباً من أسباب حصول الخير ونشر العلم إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وإن كنت أقف حياءً من جهدي المتواضع , ولكنني أردت أن أضع نقطةً في بحر من بحور العلم العظيمة, سائلة الله تعالى أن تلقى القبول , وتكون حجة لي يوم لقاء رب العالمين.

أهمية الموضوع, وأسباب اختياره:

تكمن أهمية الدراسة في:

- أهمية العلاقة الأسرية المستقرة التي تسودها السعادة والمودة والرحمة وتطمئن فيها النفوس, وما تعود به هذه العلاقة من الآثار الطيبة في بناء المجتمع المتماسك المترابط, وخطورة العنف, وآثاره السلبية في هدم تلك العلاقة.
- حاجة الناس – لاسيَّما الأزواج منهم – لمعرفة ما رسمه الشارع الحكيم من أساليب, وما أقرَّه من وسائل لعلاج ما يعرض لهما من أمارات النزاع, وما يدبُّ بينهما من بوادر الخلاف؛ فيتصدّون لكل ما يطرأ لهم من مشكلات بقوة وحزم, مسترشدين بهدي القرآن والسنة.
- الحاجة الماسة للرجوع إلى قواعد الإسلام وتشريعاته الغرَّاء في معالجة مشكلاتهم الأسرية؛ لاتسامها بالواقعية والفعالية في حل تلك المشكلات.
- بيان شمول الدين الإسلامي لجميع نواحي الحياة, ومدى اهتمامه ورعايته بإصلاح الحياة الأسرية, وتأصيل العلاقات الإيجابية فيها, وسعيه لتوثيق عرى المحبة والاستقرار بين أفراد الأسرة الواحدة, وسَنّ القوانين التي تعمل على تجاوز الأزمات الطارئة المقوضة لإصلاحها.

ومما دفعني لاختيار هذا الموضوع:

- التقرب إلى الله عز وجل , والتشرف بالمشاركة في خدمة الدين الإسلامي.
- أهمية التعريف بظاهرة (العنف الأسري) وسبل علاجها, خاصة مع تزايد أعداد القضايا في المحاكم الشرعية في هذا الشأن في واقعنا المعاصر.
- الرغبة في المشاركة بهذا البحث لتجديد طرحه على الساحة اليوم ؛ لانتشار بعض القضايا الأسرية السلبية في مجتمعاتنا؛ نتيجة البعد عن التوجيهات الربانية التي تحقق للفرد سعادة الدارين؛ مما يستوجب تذكير الناس بضرورة التمسك بأنظمة الشرع الإسلامي كافة وتطبيقها في الحياة العملية.

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى:

- توضيح مفهوم العنف الأسري.
- بيان أنواع العنف الأسري وأشكاله.
- توضيح أسباب العنف الأسري ودوافعه.
- بيان آثار العنف الأسري ومخاطره على الأسرة والمجتمع.
- تسليط الضوء على بعض الوسائل والسبل التي تسهم في علاج هذه الظاهرة في الشرع الإسلامي الحنيف.

حدود البحث:

إيراد الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة المتعلقة بظاهرة العنف الأسري ما أمكن ذلك.

مشكلة البحث:

تهدف الدراسة إلى الإجابة عن التساؤلات الآتية:

- ما المقصود بالعنف الأسري؟
- ما هي أنواع العنف الأسري؟
- ما هي أبرز أسباب العنف الأسري ودوافعه؟
- ما هي الآثار المترتبة على انتشار العنف الأسري؟
- ما العلاج الناجع لظاهرة العنف الأسري في المنهج الإسلامي؟

خطة البحث:

يتكون البحث من : مقدمة , وأربعة مباحث , وخاتمة , وفهارس.

المقدمة: وتشمل: أهمية الموضوع وأسباب اختياره, أهداف البحث, حدود البحث, مشكلة البحث, خطة البحث, والمنهج المتبع في كتابة البحث.

المبحث الأول: تعريف العنف الأسري, وبيان حكمه, وأنواعه, وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف العنف الأسري, وحكمه في الشرع الإسلامي.

المطلب الثاني: أنواع العنف الأسري.

المبحث الثاني: أسباب العنف الأسري ودوافعه:

- أسباب نفسية.
- أسباب ثقافية.

- أسباب اجتماعية.
- أسباب اقتصادية.
- أسباب قانونية.
- أسباب أخرى للعنف الأسري.

المبحث الثالث: آثار العنف الأسري ومخاطره:

- آثاره على الفرد.
- آثاره على الأسرة.
- آثاره على المجتمع.

المبحث الرابع: علاج العنف الأسري في ضوء المنهج الإسلامي القويم, وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الجانب الوقائي.

المطلب الثاني: الجانب العلاجي.

الخاتمة, وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

الفهارس , وتشمل:

- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

المنهج المتبع في البحث:

- أتبعت المنهج الاستقرائي التتبعي في جمع المادة العلمية, ودراستها دراسة علمية دقيقة.
- عزوت الآيات القرآنية إلى مواضعها من السور وفق الرسم العثماني للمصحف الشريف.
- عزوت الأحاديث النبوية الشريفة والآثار إلى مصادرها , فإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بذلك, وإن لم يكن فيهما أو في أحدهما فإنني أخرجه من مواضعه وأنقل حكم العلماء عليه, فإن لم يحكم عليه اجتهدت في بيان حكمه.
- عزوت أقوال أهل العلم إلى مصادرها الأصلية.
- ضبطت بالشكل ما يحتاج إلى ضبط مما تشكل قراءته , ويلتبس نطقه من الأسماء والألفاظ.
- وضحت معنى الغريب من الألفاظ, وأبين المواضع والبقاع التي ترد في ثنايا البحث وتحتاج إلى التعريف بها.
- ترجمت للأعلام غير المشهورين دون غيرهم ؛ تجنباً للحشو والإطالة.

- رتبت المصادر والمراجع عند التوثيق حسب وفيات أصحابها عدا الكتب الستة؛ فإنني أقدمها لجلالتها وتقدمها بين كتب الحديث المسندة.
- ختمت البحث بخاتمة أبيّن فيها أهم النتائج والتوصيات, وذيلته بفهارس كاشفة عن محتوياته.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين,,,

المبحث الأول

تعريف العنف الأسري, وبيان حكمه, وأنواعه

المطلب الأول:

تعريف العنف الأسري, وحكمه في الشرع الإسلامي

أ) تعريف العنف الأسري:

يعتبر مصطلح (العنف الأسري) مركّب وَصفي يحتاج إلى بيان جزأيه وتعريفهما في اللغة والاصطلاح ؛ للخروج بتعريفٍ شاملٍ لهذا المصطلح على النحو التالي:

أولاً: تعريف (الْعُنْف) في اللغة:

الْعُنْف في اللسان العربي: ضد الرِّفْق.

قال ابن فارس (ت 395هـ): " العَيْن والنُّون والفَاء أصل صحيح, يدلُّ على خلاف الرِّفْق"[1].

وجاء في (لسان العرب): "العُنْف: الخُرْقُ بالأَمر وقلَّة الرِّفْق به، وهو ضِدُّ الرِّفْق.

عَنُفَ به وعليه, يَعْنُفُ عُنْفاً, وعَنَافة وأَعْنَفَه وعَنَّفَه تَعْنِيفاً، وهو عَنِيفٌ: إذا لم يكن رفيقاً في أَمره, واعْتَنَفَ الأَمرَ: أَخذه بعُنف"[2].

ومنه حديث المصطفى ﷺ : «إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ »[3] أي : الشِّدَّة والمشقَّة[4] .

والتَّعْنِيف: "التوْبيخ والتقْريع واللَّوم والتعيير"[5], ومنه ما ورد في الحديث الشريف: «إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحَدكم فلْيَجْلِدْها وَلَا يُعَنِّفْها»[6], أَي: لَا يَجمع عَلَيْهَا بَيْنَ الحدِّ والتَّوبيخ, وإنما يقام عليها الحدّ الشرعي[7].

تعريف الْعُنْف اصطلاحاً:

لقد عرَّف بعض أهل العلم – من المتقدمين والمعاصرين – الْعُنْف بعدّة تعريفات , ومنها:

- **الْعُنْف هو:** "ترك الرِّفْق, وإِظْهَار الشِّدَّة والاستطالة في القَوْل وَالْفِعْل"[8].
- **وقيل هو:** "معالجة الأمور بالشِّدَّة والغِلظة"[9].

---

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (158/4) مادة (ع ن ف).
(2) لسان العرب لابن منظور (258/9) مادة (ع ن ف).
(3) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب , باب فضل الرفق (2003/4) ح (77).
(4) النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (309/3) مادة (ع ن ف).
(5) مختار الصحاح للرازي ص (219) ؛ لسان العرب (258/9) مادة (ع ن ف).
(6) أخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب الرجم, باب إقامة الرجل الحَدّ على وليدته إذا هي زنت (452/6) ح (7208). حديث (صحيح).
(7) انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر (309/3) مادة (ع ن ف) ؛ فتح الباري لابن حجر (166/12).
(8) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم للحميدي ص (508).

- **وعرّفه بعضهم بأنه:** "كلمة واسعة التداول تشير إلى نمط من أنماط السلوك الإنساني, يتّسم بإلحاق الضرر المادي أو المعنوي من جانب طرفٍ ما علي طرفٍ أخر"(10).
- **وجاء في المعجم الفلسفي:** " العنف مضادّ للرفق , ومرادف للشدة والقسوة , والعنيف هو المتّصف بالعنف , فكل فعلٍ شديدٍ يخالف طبيعة الشيء ويكون مفروضاً عليه من خارج، فهو بمعنى ما فعل عنيف(11)"
- **وعُرّف في العلوم الاجتماعية بأنه:** "استخدام الضغط أو القوة استخداماً غير مشروع أو غير مطابق للقانون من شأنه التأثير على إرادة فردٍ ما"(12).
- **وقيل هو:** "استخدام وسائل القهر والقوة أو التهديد باستخدامها؛ لإلحاق الأذى والضرر بالأشخاص والممتلكات؛ من أجل تحقيق أهداف غير قانونية أو مرفوضة اجتماعياً"(13).

❋ مناسبة المعنى اللغوي للمعنى الاصطلاحي:

باستعراض ما سبق من تعريفات يظهر للقارئ مدى تقارب معنى العنف في اللغة مع المعنى الاصطلاحي له حيث يدور المعنى فيهما حول تعامل الفرد مع الآخرين بالقسوة والغلظة والشدة, مما يترتب عليه إلحاق الضرر والأذى بهم.

ثانياً: تعريف لفظة (الأسري) في اللغة:

نسبة إلى كلمة (الأُسْرَة), **وهي في اللغة:**

الدّرع الحصينة, وعَشِيرَة الرَّجل وأهل بيته؛ لأَنَّه يتقوَّى بهم(14) , وقيل: الأُسْرَة، بالضّمّ: أَقاربُ الرَّجل مِن قِبَل أبيه(15).

كما يُطلق لفظ الأسرة على "الجماعة التي يربطها أمر مشترك"(16).

والأسرة في الاصطلاح:

"رابطة اجتماعية تتكون من زوج وزوجة وأطفالهما ، وتشمل الجدود والأحفاد وبعض الأقارب"(17).

---

(9) معجم لغة الفقهاء محمد قلعجي وحامد قنيبي ص (323).
(10) العنف العائلي لمصطفى التير ص (21).
(11) المعجم الفلسفي لجميل صليبا ص (112).
(12) معجم مصطلحات علم الاجتماع لأحمد بدوي ص (86).
(13) العنف والجريمة لجليل شكور ص (31).
(14) لسان العرب (20/4) مادة (أ س ر).
(15) تاج العروس للزبيدي (51/10) مادة (أ س ر).
(16) القاموس الفقهي لسعدي أبو حبيب ص (20).
(17) آداب الأسرة في الإسلام لسعيد العذاري ص (12).

وعرّفها بعضهم بأنها: "اللبنة الأولى في تأسيس المجتمع, وأولى مؤسساته, يتم فيها تنشئة الفرد اجتماعياً, ويكتسب فيها الكثير من معارفه, ومهاراته, وعواطفه, واتجاهاته في الحياة, ويجد فيها أمنه وسَكنه"(18)(19).

❋ مناسبة المعنى اللغوي للمعنى الاصطلاحي:

يتناسب المعنى اللغوي مع ما ورد في معناها الاصطلاحي حيث أن الأسرة هي الحصن الواقي لمن لاذ به واحتمى فيه من أفرادها من ضربات الأعادي, كما أنها الرابطة الاجتماعية الوثيقة التي تربط من ينتمي لها برباط الأمن والحماية.

والحقيقة أن المعنى الاصطلاحي لكلمة (أسري) يرتبط بما يسبقها من عبارة , وسوف يظهر المعنى المراد بوضوح من خلال تعريف (العنف الأسري) كمركَّب لفظي.

❋ تعريف العنف الأسري:

العنف الأسري هو أحد أنواع العنف وأهمها وأخطرها, وأكثرها ضرراً على الفرد والمجتمع؛ وذلك لأن الأسرة هي ركيزة المجتمع، وأهم بُنية فيه , وهي ملاذ الإنسان ومصدر الإشباع العاطفي الذي يساهم في نمو واستقرار شخصيته؛ ولذا حظي هذا النوع من العنف بالاهتمام والدراسة من قِبَل الباحثين المهتمين الذين عَنوا بهذا المجال، ولكنهم رغم اتفاقهم على أهمية هذا النوع من العنف إلا أنهم قد اختلفوا في تعريف العنف الأسري؛ نتيجة لاختلاف زاوية الرؤية لديهم لهذا المصطلح, فيركز البعض منهم على ناحية السلوك أو الفعل, والبعض الآخر يرى أن التركيز على النتائج المترتبة منه أولى, وفيهم من يهتم بهذا النوع من العنف من الناحية القانونية, والبعض يتوجّه إلى دراسته من المنظور الاجتماعي أو النفسي, ونحو ذلك(20).

كما أن التباين الثقافي بين المجتمعات يلعب دوراً أساسياً في هذا الاختلاف, حيث أن ما يمكن وصفه عنفاً أو سوء معاملة في مجتمعٍ معينٍ قد يُنظر إليه على أنه تربية مقبولة ومألوفة في مجتمعٍ آخر, وقد عرّفه بعض أهل العلم المعاصرين والباحثين بعدّة تعريفات , منها ما يلي:

يقصد بالعنف الأسري: "سلوك مشوب بالقسوة والعدوان والقهر والإكراه, وهو سلوك بعيد

---

(18) محيط المحيط لبطرس البستاني ص (9).

(19) لم يرد لفظ (الأسرة) في القرآن الكريم، ولم يستعمله الفقهاء في عباراتهم ، وإنما عبّروا عن ذلك في مؤلفاتهم قديمًا بالألفاظ القرآنية, منها: الآل، والأهل، ومنه قوله تعالى : ﴿وَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ﴾ (سورة الصافات, آية رقم (76)), والمتعارف عليه في الوقت الحاضر إطلاق لفظ (الأسرة) على الرجل ومن يعولهم من زوجه وأصوله وفروعه. انظر : الموسوعة الفقهية الكويتية (223/4).

(20) تتعدد مجالات الباحثين المهتمين بالعنف بشكل عام والأسري منه بشكل خاص, فمنهم علماء الاجتماع, وعلماء الجريمة, والأطباء, والمحامون, وغيرهم, ولكلٍ منهم إسهاماته في هذا المجال حسب وجهة نظره وتخصصه.

عن التحضّر والمدنية, موجّه لأحد أفراد الأسرة من قِبَل أحدهم, وقد يكون فردياً أو جماعياً"[21].

- **وقيل العنف الأسري هو :** "كل فعل يصدر عن أحد أعضاء النَّسَق الأسري نحو الآخرين بهدف إلحاق الأذى أو الضرر المادي أو المعنوي بطريقة مباشرة أو غير مباشرة"[22].
- **وقيل هو :** "أي تصرف مقصود يُلحق الأذى أو الضرر المادي أو المعنوي بأحد أفراد الأسرة, ويكون صادراً من قِبَل عضو آخر في نفس الأسرة"[23].
- **وعرَّفته منظمة الصحة العالمية** – في تقريرها حول العنف والصحة لسنة (2002 م) – **بأنه:** "كل سلوك يصدر في إطار علاقة حميمة, ويسبب ضرراً أو آلاماً جسمية أو نفسية أو جنسية لأطراف تلك العلاقة"[24][25].

ويمكن القول بأن العنف الأسري هو:

كل سلوك أو فعل يتّسم بالعدوانية ويتضمن إيذاءًا مادياً أو معنوياً، أو حرماناً أو إهمالاً، يصدر عمداً من أحد أفراد الأسرة الواحدة ضد أي فرد آخر فيها بصورة منتظمة أو متقطعة دون مبرر مقبول, متجاوزاً بذلك الحدود الشرعية للتأديب, بهدف إجبار ذلك الشخص على إتيان أفعال، أو تبنّي مواقف تناقض رغباته, مما يترتب عليه حدوث أضرار بالشخص المُعَنَّف سواء كانت حسيّة أو معنوية أو كلتيهما معاً.

ب) حكم (العنف الأسري) في الشرع الإسلامي:

يرفض الإسلام العنف بكافة أشكاله وألوانه؛ ومنه (العنف الأسري), وينهى عنه؛ لما يترتب عليه من النواهي الشرعية المخالفة لمنهج الرفق, والتسامح, والرحمة، والتحلي بالأخلاقيات والآداب الحسنة، واحترام حقوق الناس المادية والمعنوية[26].

والمتأمل لآيات القران الكريم يجد الكثير من الآيات الشريفة التي تدعو إلى الرحمة, والصفح, واللين, والعفو والسلام، وكلها مفردات تدل على المنهج الراقي للدين الإسلامي في التعامل, ومنها:

---

(21) موسوعة علم النفس والتحليل النفسي لفرج طه ص (174).
(22) مقياس العنف الأسري لفاطمة أمين أحمد ص (272).
(23) العنف الأسري خلال مراحل الحياة للجبرين ص (29).
(24) العنف الأسري ضد المرأة في المجتمع السعودي, رسالة دكتوراه , إعداد: علي محمد المحيميد, كلية الدراسات العليا (العلوم الشرطية), جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية, الرياض, 1429هـ, ص (20)؛ وانظر أيضاً : الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية على الشبكة العنكبوتية.
(25) يقتصر هذا التعريف على نوع واحدٍ من أنواع العنف الأسري, وهو ما يحدث بين الزوجين في العلاقات الخاصة فقط, وبذلك تُهمل المنظمة في تعريفها للعنف الأسري الأنواع الأخرى كالعنف الموجّه من الوالدين ضد الأبناء, أو العكس, والعنف فيما بين الأخوة ذكوراً وإناثاً.
(26) والمراد هنا: العنف المتجاوز للحدود والضوابط الشرعية, ولا يدخل فيه أسلوب الحزم الذي ينتهجه رَبُّ الأسرة من أجل التربية والإصلاح.

قوله تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾ (27).

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ (28), وغير ذلك من الآيات.

كما أن تعاليم الإسلام وتوصياته تحرم وتنهى عن الاعتداء والتجاوز, والظلم, والإكراه والقسوة تجاه الآخرين لاسيَّما الأقربون منهم، وهم أفراد الأسرة.

(27) سورة آل عمران , آية رقم (134).
(28) سورة آل عمران , آية رقم (159).

المطلب الثاني
أنواع العنف الأسري

قد يظن البعض أن العنف – بوجه عام – محصور في الاعتداء والإساءة المادية فقط , وهي ما يتبادر إلى أذهانهم عند ورود مصطلح العنف بينما هي لون من ألوانه فحسب.

والصحيح أن العنف – لاسيَّما الأسري منه – يتضمن النواحي المعنوية والمشاعر الإنسانية أيضاً؛ فالإساءة الوجدانية لأي فئة من فئات المجتمع أو أي فرد من أفراده تعدُّ من أبشع وأسوأ صور العنف؛ لما يترتب عليها من آثار نفسية سيئة على المدى البعيد.

وقد تناولت البحوث والدراسات ظاهرة (العنف الأسري) وأسهبت في الحديث عن أنواعه ومظاهره, وهي كما يلي:

أولاً: العنف المادي (الإيذاء الجسدي المحسوس):

ويقصد بهذا النوع من العنف : السلوك العنيف الموجّه لأحد أفراد الأسرة باستخدام القوة البدنية لإلحاق الأذى به.

وللعنف المادي أشكال متعددة وصور متنوعة, منها:

- الضرب, والرّكل, وشدّ الشعر, ونحو ذلك.
- الاعتداء الجنسي, وغالباً ما يوجّه للزوجات القاصرات من قِبل أزواجهن الأكبر منهن سنًّا
- جرح المعتدى عليه, والكسر , والخنق ، والحرق أو القتل, وهو من أسوأ صور العنف الأسري، وأشدها قسوة, وغير ذلك من الأشكال[29].

ثانياً: العنف المعنوي أو النفسي (الإيذاء اللفظي):

وهو العنف الذي يؤدي إلى التعدّي على حقوق الآخرين بإيذائهم عن طريق الكلام بتوجيه التجريح والإهانة لهم, واستخدام الألفاظ الغليظة النابية ووصفهم بصفات مزرية مما يشعرهم بالامتهان أو الانتقاص من قدرهم, أو التهديد بإلحاق الضرر بهم.[30]

ومما هو معلوم أن تأثير الكلمة يفوق تأثير السَّوط، وحَدِّ السيف أحياناً، وبالأخص حينما تكون الضحية طفلاً أو قاصراً أو امرأة, وكما قال الشاعر:

وقد يُرْجَى لجُرح السَّيف بُرءٌ ولا بُرْءٌ لما جَرحَ اللّسانُ[31]

([29]) انظر : أشكال العنف الأسري في المجتمع السعودي, رسالة ماجستير, إعداد: بكر بن صلفيق العنزي, كلية الدراسات العليا, جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية, الرياض, 2013م, ص (33).

([30]) انظر : العنف الأسري وعلاقته بانحراف الأحداث لدى نزلاء دار الملاحظة الاجتماعية بمدينة الرياض, رسالة ماجستير, إعداد : عبد المحسن عمار المطيري, كلية الدراسات العليا, جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية, الرياض, 2006م, ص (12).

([31]) هذا البيت ليعقوب الحمدوني كما أفاده ابن عبد ربه الأندلسي (ت 328هـ) في العقد الفريد (280/2).

ويتضمن العنف النفسي والمعنوي صوراً متعددة, منها – على سبيل المثال:

- **الاحتقار** : التقليل من مكانة الشخص وأهميته في الأسرة, واحتقار ما يصدر منه من أفعال وسلوكيات.
- **التجاهل** : كتجاهل الشخص, وتهميشه, وتسفيه رأيه, وإظهار عدم الرغبة في مشاركته في شؤون الأسرة, وهذا يشكّل ضرراً عاطفياً بالغاً على هذا الفرد؛ لأن حاجة الإنسان إلى الاعتراف والتقدير لا تقل عن حاجته إلى المأكل والمشرب, وهي تأتي في مقدمة العواطف التي تحتاج إلى إشباع.
- **الترويع والإرهاب**: كالتهديد بالضرب أو الطرد أو القتل, أو تهديد الزوجة بالهجر أو الطلاق وحرمانها من أطفالها أو نحو ذلك , واستخدام أي محاولة لجعل الفرد المُعنَّف في قلقٍ مستمر.
- **الجمود العاطفي** : كإحساس الفرد المُعنَّف بعدم وجود الحب والعطف والحنان في أسرته؛ مما يترتب على ذلك تعرّضه للألم النفسي البالغ.
- **الاستغلال** : كشعور الفرد داخل الأسرة بضغوط نفسية تمارس عليه من قِبل أسرته من أجل القيام بعمل الآخرين أو تنفيذ رغباتهم.
- **الرفض** : كإعطاء الشخص انطباعاً بأنه منبوذ داخل أسرته باستخدام ألفاظ أو تصرفات تدلّ على ذلك.
- **الإهمال واللامبالاة وعدم الاهتمام بتربية الأبناء**: ويُعدُّ هذا الأمر من أهم الأمور المتعلقة بالأطفال خاصة؛ لما له من تأثير سلبي على حياتهم الاجتماعية والنفسية.
- **العزلة: ومنها الحبس المنزلي أو انتقاص الحرية**: وأكثر ما يمارس هذا النوع من العنف ضد النساء والفتيات غالباً.
- **الطرد من المنزل**: وهذا النوع من العنف يمارس ضد الذكور من قِبل الوالدين ضد أحد أبنائهما؛ رغبة في تهذيب السلوك لديه.[32]

وتجدر الإشارة هنا إلى الفئات المتضررة من العنف أو التي يطلق عليها الباحثون مسمَّى (ضحايا العنف)، وهم بطبيعة الحال الفئة الضعيفة بين أفراد الأسرة وغالباً ما تحتاج لرعاية خاصة، ومن أبرز هذه الفئات التي تتعرض للعنف الأسري ما يلي:

*** الأطفال :**

وهي الفئة الأكثر تعرضاً للعنف الأسري بشتى صوره؛ لأنهم الفئة الأكثر حاجة للرعاية والاعتناء

*** النساء :**

(32) انظر : العنف الأسري خلال مراحل الحياة ص (53 – 54) ؛ أشكال العنف الأسري في المجتمع السعودي ص (32).

نظراً لطبيعة المرأة , ولرغبتها المستمرة في التضحية حفاظاً على كيان أسرتها، فإنها تقبل بالتنازل عن حقوقها مما يجعلها ضحية للعنف الأسري؛ حفاظاً منها على الأبناء، ولعل أبرز أنواع العنف الذي تتعرض له المرأة وأكثرها شيوعاً هو العنف المعنوي على يد الزوج، وذلك بناء على الحالات التي ترد لدار التربية للفتيات، نتيجة الدراسات التي تقوم بها الاختصاصيات النفسيات والاجتماعيات، ويتمثل العنف المعنوي الممارس ضدهن في التهميش، أو التجريح في الغالب.

*** المعاقين:**

تعدُّ هذه الفئة من أبرز الفئات المتعرضة للعنف الأسري, بل إن كثيراً ما تتعطل القدرات الكامنة والطاقات المتوهّجة في هذه الفئة نتيجة ظلمهم وتهميشهم وعدم المبالاة بهم و تحقيرهم، وعزلهم عن المجتمع الخارجي لخجل أسرهم منهم، وهم يعانون بذلك – نتيجة العنف المعنوي الممارس ضدهم – نوعين من العنف: العنف الأسري بين أفراد أسرهم، والعنف الاجتماعي من المؤسسات التي من المفترض أن ترعاهم كونهم فئات خاصة .

*** المسنين :**

هم الأكبر سنّاً بين أفراد الأسرة سواء كانوا من الآباء أو الأجداد, وهم بحاجة ماسَّة للرعاية والاهتمام؛ لضعفهم الجسدي والذهني.

ويعدُّ عقوق الوالدين من أبرز ما تتعرض له هذه الفئة من العنف الأسري سواء بالتهميش أو الإهمال أو نحو ذلك[33][34].

المبحث الثاني:

أسباب العنف الأسري ودوافعه:

إن العوامل المسببة للعنف الأسري متعددة ومتنوعة منها ما يتعلق بالتنشئة الأسرية, ومنها ما يتعلق بالنواحي الثقافية أو الاقتصادية أو غير ذلك.

([33]) يرى البعض أن الخادمة والسائق يُعدّان من أبرز ضحايا العنف الأسري؛ كونهما من العاملين في نطاق الأسرة والمنتسبين لها, ولكن في الآونة الأخيرة باتت ظاهرة عنف العمالة المنزلية تجاه أفراد الأسرة وما ينجم عنهم من شعوذة و تعذيب وقتل تؤرّق المجتمع, وتهدّد حياة الأسر.

([34]) استقيت هذه المعلومات من الموقع الرسمي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان, مركز المعلومات, بحوث ودراسات (العنف الأسري)؛ وانظر لمزيد من الفائدة : العنف الأسري في المجتمع السعودي (أسبابه وآثاره الاجتماعية) لمحمد الصغير ص (186 – 190).

وأبرز هذه الأسباب ما يلي:

- **أسباب نفسية.**
- **أسباب ثقافية.**
- **أسباب اجتماعية.**
- **أسباب اقتصادية.**
- **أسباب قانونية.**
- **أسباب أخرى للعنف الأسري.**

وتفصيل هذه الأسباب كما يلي:

أولاً: الأسباب النفسية للعنف الأسري:

هناك العديد من الأسباب النفسية التي تؤجج مظاهر العنف بين أفراد الأسرة, ومنها ما يلي:

❋ تأثير التنشئة الأسرية السلبية على الفرد:

تُعدّ العلاقات الأسرية السلبية عاملاً رئيسياً في حدوث مظاهر العنف الأسري ورافداً من روافده حيث أن التفكك الأسري, والجفاء والقسوة بين أفراد الأسرة الواحدة تُلقي بظلالها على مستقبل أفرادها كما سادت حاضرهم, فإذا نشأ الفرد في أسرة مفككة لا تعرف معنى للسعادة الأسرية، ولا المودة والرحمة بين الوالدين، ولم يشاهد سوى العنف والتوبيخ والصراخ والسباب، فإنه يكتسب هذا السلوك حتى إذا تمكّن هو الآخر من تكوين أسرة أصبح يمارس نفس الدور على أفراد أسرته غالباً[35].

❋ الاضطراب النفسي:

إن المرض النفسي أو ما يسمى بـ(اضطرابات الشخصية) هو أول ما يتبادر إلى الذهن عندما يطلق مصطلح (العنف الأسري), كما يعدُّ أقدم الأسباب التي لجأت إليها المجتمعات لتفسير العنف الأسري وأكثرها قبولاً لدى عامة الناس, وهو ما أكدته الدراسات العلمية الحديثة حيث بينت أن اضطرابات الشخصية لها ارتباط وثيق بالاعتداء على الآخرين[36].

فقد يكون أحد الزوجين ممن يعاني من اضطرابات نفسية تدفعه إلى المشاحنات واصطناع المشكلات بما يؤدي إلى الولوج في دوّامة العنف، مع العلم بأن العنف الناتج عن اضطرابات نفسية من أشد أنواع العنف، بل قد يصل أحياناً إلى القتل والتخلص من الطرف الآخر.

كما أن الاضطرابات النفسية تؤدي إلى كثرة الشكوك بين الطرفين، فيعمد الطرف العنيف إلى التجسس على

([35]) انظر : أسباب وعلاج العنف الأسري لأحمد المزيد وعادل الشدي ص (7).
([36]) العنف الأسري خلال مراحل الحياة ص (79).

الطرف الآخر، ومراقبته والتنصّت على مكالماته الهاتفية، الأمر الذي ينتهي بالمواجهة بينهما وهذه المواجهة لا تخلو نتائجها من أحداث العنف التي تضرب أسس استقرار البيت وتقوّض أركانه[37].

ثانياً:الأسباب الثقافية للعنف الأسري:

تتعدد الدوافع الباعثة للعنف الأسري من الناحية الثقافية, ومنها ما يأتي:

❋ ضعف الوازع الديني, وقلة الوعي بالتعليمات الإسلامية:

ويعدُّ ضعف الوازع الديني لدى الشخص المُعنِّف من أبرز أسباب اللجوء إلى استخدام العنف داخل نطاق الأسرة لتحقيق رغباته وتلبية متطلباته, وقد أكد استطلاع أجرته الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن (35%) من حالات العنف الأسري سببه ضعف الوازع الديني لدى الأفراد[38].

ومن المعلوم أن الدين الإسلامي الحنيف يدعو إلى الرفق والرحمة والتعامل بالكلمة الطيبة, وينهى عن الاعتداء على الآخرين وسلب حريتهم من أجل مصالحه حتى وإن كان رَبّ هذه الأسرة, قال تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [39].

وكذا قلة الصبر والتسرع والعجلة في الأمور من العوامل المساعدة للعنف الأسري، فالواجب على المسلم الصبر وكظم الغيظ, قال تعالى في وصف المحسنين: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ﴾[40].

وعليه أيضاً التثبت في الأمر حتي يتبيّن خطؤه من صوابه, قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [41].

❋ قلة الوعي الثقافي وغياب الحوار الإيجابي بين أفراد الأسرة:

إن تدني المستوى الثقافي والجهل بعواقب العنف وآثاره يعدُّ عاملاً مساعداً لحدوثه وانتشاره، فربما لا يدرك الإنسان ما يترتب على ذلك من الضرر في الدين والدنيا.

كما أن غياب الحوار الإيجابي بين أفراد الأسرة يسهم بشكل كبير في ازدياد حدّة النزاعات والتشنج فيما بينهم , فالتسلّط وفرض الرأي بالقوة على الطرف الآخر ينجم عنه الكثير من الآثار السيئة.

❋ اختلاف المفاهيم التربوية لدى الوالدين:

يعدُّ اختلاف المفاهيم التربوية عند الأبوين عاملاً هاماً في حدوث العنف الأسري, فهناك من يرى أن التربية تكون بالقسوة والكلمة الجارحة واستخدام (العصا) لتقويم سلوك الأبناء, وهناك من يرى إلغاء تلك الوسائل تماماً, وهناك من يرى الجمع بينها, ولا يزال الأمر سجالاً مما يسبب شقاقاً زوجياً وتذبذباً في

([37]) انظر : أسباب وعلاج العنف الأسري ص (8).
([38]) العنف الأسري : أسبابه ومظاهره وآثاره وعلاجه لخالد الحليبي ص (16).
([39]) سورة البقرة , آية رقم (190).
([40]) سورة آل عمران , آية رقم (134).
([41]) سورة الحجرات , آية رقم (6).

شخصية الأولاد, وهذا بدوره يؤثر سلباً على الأطفال وفي الوقت ذاته يغذي بواعث العنف داخل نفوسهم[42].

❋ **الخطأ في فهم حق القوامة:**

إن بعض الأزواج يخطئ في فهم حق القوامة في قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾[43], ويحسب أنه حق يبيح له العنف والتسلّط والقسوة في معاملة أفراد أسرته، ولو تأمل هؤلاء في سيرة النبي ﷺ وما كان عليه من حسن عشرة ومودة ورحمة بأزواجه؛ لعلم أن القوامة مسؤولية ضخمة تقتضي أن يبذل ما في وسعه لإسعاد أفراد أسرته، وإدخال السرور عليهم، وتوفير الحياة الكريمة لهم، وحل مشكلاتهم، وتذليل العقبات التي تعترض طريقهم، والحفاظ عليهم من عوامل الفساد والانحراف[44].

❋ **عدم التوافق بين الزوجين فكرياً:**

يعدُّ عدم التكافؤ الفكري والثقافي بين الزوجين أحد أسباب حدوث العنف الأسري, لا سيّما إذا كانت الزوجة هي صاحبة المستوى الثقافي الأعلى في هذا الشأن مما يحدو بالزوج أن يستخدم سلطته في إيقاف هذه الزوجة عن مسارها العلمي، فيحرمها من إكمال تعليمها أو من العمل، مما يؤجّج الصراع بينهما[45].

ثالثاً:الأسباب الاجتماعية للعنف الأسري:

من الأسباب الاجتماعية التي تسبب العنف بين أفراد الأسرة, ما يلي:

❋ **العادات والتقاليد الاجتماعية البالية الموروثة:**

هناك بعض العادات والتقاليد البالية التي تضرب بجذورها في بعض المجتمعات، فينشأ عليها الصغير ويهرم عليها الكبير، وكأنها من الحقائق التي لا يجوز مخالفتها أو مناقشتها، ومن ذلك :

- التعامل مع الزوجة بالعنف والقوة, وإجبارها على خدمة أهل الزوج, وسلب حريتها في إبداء رأيها أو إظهار امتعاضها من شيءٍ ما.

وكذا التحريض على ذلك من قِبَل المحيط الاجتماعي كأقارب الزوج أو غيرهم، وهذا يتسبب في زيادة حالات العنف الأسري وانتشارها.

- سيادة ثقافة (العيب) وكل مظاهر القمع الفكري لا سيَّما للنساء أو صغار السِّن عند إبداء

---

(42) العنف الأسري : أسبابه ومظاهره وآثاره وعلاجه ص (15).
(43) سورة النساء , آية رقم (34).
(44) انظر : أسباب وعلاج العنف الأسري ص (7).
(45) انظر : أسباب وعلاج العنف الأسري ص (11), وهذا الأمر ليس على عمومه وإطلاقه فهناك من الأزواج من يدعم زوجته من الناحية التعليمية رغم تدني مستواه التعليمي.

آرائهم, وغير ذلك(46).

❋ الممارسات الخاطئة في حال تعدد الزوجات:

إن الممارسات الخاطئة والمنهي عنها شرعاً كعدم العدل بين الزوجات, وإهمال البعض لإرضاء البعض الآخر, والتمييز بين الأبناء حسب مكانة والدته لدى الأب يُنتج بيئة خصبة للعنف الأسري بشتى صوره, وإلحاق الأذى النفسي والعاطفي بالزوجات والأطفال(47).

قال الطاهر بن عاشور (ت 1393 هـ): "وإذا لم يقم تعدد الزوجات على قاعدة العدل بينهن اختلَّ نظام العائلة, وحدثت الفتن فيها, ونشأ عقوقُ الزوجات أزواجَهن, وعقوقُ الأبناء آباءَهم بأذاهم في زوجاتهم وفي أبنائهم، فلا جرم أن كان الأذى في التعدد لمصلحة يجب أن تكون مضبوطةً غير عائدة على الأصل بالإبطال"(48).

❋ النظرة الدونية للمرأة عند بعض المجتمعات:

تؤثر العوامل البيئية والمحيط الاجتماعي بشكل عام في حدوث العنف الأسري, ومن هذه العوامل نظرة بعض الأفراد إلى المرأة ومفهومهم السلبي في طريقة التعامل معها, وكثيراً ما يلاحظ ذلك في بعض المجتمعات القبلية القروية, فهم يرون أن الأسلوب العنيف وإظهار الرجولة هو الأسلوب الوحيد والمثالي للتعامل مع المرأة كونها إن شعرت باللين والعطف فسدت مما يسبب التقليل من شأن أسرتها أمام الآخرين, فينشأ الطفل على هذه النظرة ويطبقها في كبره على أسرته بل ويورّثها لأبنائه.

وهذا بلا شك يتسبب في انتشار العنف الأسري – لا سيَّما ضد المرأة سواء أكانت زوجةً أو أختاً أو غير ذلك – برعاية المجتمع الذي يقع فيه هذا العنف وتأييده.(49)

❋ السلبية الاجتماعية تجاه العنف الأسري:

قد تتم ممارسة العنف أمام مرأى ومسمع من الناس خارج نطاق البيت سواء في الطريق، أو أمام الجيران، أو عند سماع الصراخ والاستغاثة من داخل البيت, مما يعطي الشخص المُعنِّف مطلق الحرية في فعل ما يشاء بأفراد أسرته دون الخوف من تدخل الآخرين(50).

رابعاً: الأسباب الاقتصادية للعنف الأسري:

---

(46) انظر : المرجع السابق ص (9).
(47) العنف الأسري خلال مراحل الحياة ص (85). ويجدر الإشارة هنا أن تعدد الزوجات من محاسن الشريعة الإسلامية, ومن رعايتها لمصالح المجتمع وعلاج مشكلاته في حال التزم الرجل المعدّد بتطبيق التعليمات الإسلامية السّمحة , ولا يمكن بحال أن يكون التعدد سبباً من أسباب العنف الأسري, وإنما يرجع ذلك إلى معاملة الزوج المعدّد السلبية لأفراد أسرته.
(48) التحرير والتنوير لابن عاشور (227/4).
(49) العنف الأسري خلال مراحل الحياة ص (82).
(50) انظر : أسباب وعلاج العنف الأسري ص (10).

هناك العديد من الأسباب الاقتصادية التي تتسبب في وجود العنف بين أفراد الأسرة, ومنها ما يلي:

❋ **الفقر وعدم القدرة على سَدِّ احتياجات الأسرة:**

إن عدم قدرة الرجل على القيام بواجبه في الإنفاق وسَدِّ احتياجات أسرته يولّد لديه ضغوطاً نفسية كبيرة، فإذا ما تمادت الزوجة في مطالبها، أو قامت بتعيير زوجها بالفقر واتهامه بالعجز، وعقد المقارنات بينه وبين غيره من الرجال القادرين على الإنفاق، أدّى ذلك إلى انفجار ثورة بركان هذا الزوج في صورة عنف لا يعلم مداه إلا الله تعالى(51).

❋ **البطالة:**

إن مشكلة البطالة تعدُّ من أخطر المشكلات التي تهدّد استقرار الأسرة وتماسك أفرادها, والتي تُلقي بظلالها على المجتمع بأسره وتنذر بانهياره, فالشعور بالضغوط النفسية نتيجة عدم الحصول على فرصة عمل تخرج العاطل عن العمل عن السلوك السوي وتؤدي به إلى الجنوح إلى العنف في التعامل مع أسرته؛ تفريغاً لما بداخله من الضغوط المكبوتة.

وتؤكد الدراسات والبحوث الاجتماعية وجود ارتباط بين تفشّي البطالة وارتفاع معدلات الجريمة, مما يجعل ظاهرة البطالة عاملاً مساعداً في بروز العنف والسلوك العدواني العنيف بشتى صوره في المجتمع(52).

❋ **التغيرات الاقتصادية المفاجئة:**

هناك بعض التغيرات الاقتصادية المفاجئة التي تطرأ على حياة الناس وتؤثر عليهم بشكل بالغ خاصة ذوي الدخل المحدود منهم والمعدمون كغلاء الأسعار لا سيَّما مع كثرة متطلبات الحياة, مما يولّد صوراً كثيرة من العنف الأسري(53).

خامساً: الأسباب القانونية للعنف الأسري:

ومن ذلك:

- تهاون الجهات المسؤولة في محاسبة المتسببين في العنف الأسري، وقد تكون خصوصية العلاقة الأسرية وسريّة الحياة الزوجية سبباً في خفاء الدوافع الحقيقية لحوادث العنف الأسري.
- عدم وجود أنظمة كافية للحماية الاجتماعية, فغياب الرادع وعدم وجود قوانين تشريعية تردع مرتكبي العنف الأسري يؤدي إلى انتشاره بصورة أكبر في المجتمع الإسلامي(54).

---

(51) انظر : المرجع السابق.
(52) انظر : العنف الأسري خلال مراحل الحياة ص (84 – 85) ؛ أشكال العنف الأسري في المجتمع السعودي ص (61).
(53) انظر : أسباب وعلاج العنف الأسري ص (10).
(54) انظر : المرجع السابق ص (11).

سادساً: أسباب أخرى للعنف الأسري:

هناك بعض الأمور المسببة للعنف الأسري – غير ما تقدم – ومنها:

❋ **تعاطي الكحول والمخدرات:**

يعدُّ تعاطي المخدرات والكحول وإدمانها سبباً رئيسياً في ارتكاب العنف الأسري لاسيَّما ضد الأطفال خاصة[55].

وقد أثبتت الدراسات الطبية إلى أن الكحول يؤثر على الجهاز العصبي للإنسان مما يوصله إلى فقدان التوازن والتركيز وعدم الإدراك, فيلجأ إلى العنف البدني بشتى صوره وأشكاله.

وتعدُّ الاعتداءات الجنسية أكثر صور العنف وقوعاً بسبب تعاطي المخدرات والكحول[56].

❋ **انتشار مظاهر العنف في وسائل الإعلام, وجميع وسائل التواصل الاجتماعي:**

وهذا الأمر له بالغ الأثر السلبي على نفسية المتلقي طفلاً كان أم مراهقاً , ذكراً كان أم أنثى؛ وذلك نظراً لما يراه أمام عينيه من حروب وقتال, وجرائم متقنة التصوير والإخراج, ومن ذلك أيضاً ما يتم عرضه في (الرسوم المتحركة) وفي الألعاب الإلكترونية[57].

❋ **قلة برامج التوعية الاجتماعية بمخاطر العنف وآثاره على الفرد والمجتمع**؛ مما يساعد على ازدياد حالات العنف الأسري في المجتمع.

❋ **طبيعة مرحلة المراهقة والرغبة في الاستقلالية**, فينبغي على أفراد الأسرة التنبّه إلى هذه الفترة الهامّة في حياة الفرد, والتعامل مع المراهق بالأسلوب التربوي الصحيح الذي يضمن احتوائه وتقويم سلوكه بالطريقة السليمة.

❋ **ارتفاع نسبة حالات الطلاق وتفكك الأسر داخل المجتمع.**[58]

❋ **التأثر بالأصحاب والأقران ذوي الخلق السيء والفعل المشين.**

وغير ذلك من العوامل والأسباب التي تؤجج العنف والصراع داخل نطاق الأسرة الواحدة.

([55]) إيذاء الأطفال: أنواعه, أسبابه, وخصائص المتعرضين له لمنيرة آل سعود ص (63).
([56]) العنف الأسري خلال مراحل الحياة ص (79).
([57]) انظر : العنف الأسري في المجتمع السعودي: أسبابه وآثاره الاجتماعية ص (48 – 53).
([58]) انظر : المرجع السابق ص (197- 198).

المبحث الثالث:
آثار العنف الأسري ومخاطره

إن ظاهرة العنف الأسري من الظواهر الجديرة بعناية الباحثين على مختلف اتجاهاتهم؛ لما لها من آثار سلبية ومدمّرة على الفرد والأسرة والمجتمع بل الأمة بأسرها.

وتختلف هذه الآثار وتتنوع من ناحية مدى التأثير ودرجته إلى:

- **آثار قصيرة المدى**: وتتمثل في الآثار المباشرة المصاحبة للعنف البدني, مثل: الإصابات, والكدمات, والجروح البسيطة, ونحو ذلك.
- **آثار طويلة المدى**: وتتمثل في المعاناة الطويلة قد يصل مداها إلى نهاية حياة الفرد خاصة ما يتعلق منها بالجوانب النفسية[59].[60]

ومن أبرز الآثار الناجمة عن العنف الأسري ما يلي:

أولاً: آثار العنف الأسري على الفرد:

للعنف الأسري آثار سيئة وأضرار بليغة على الفرد, يمكن إجمالها بما يلي:

- **الآثار البدنية**: وتتمثل في:

التعرض للإصابات, والجروح, والكسور أو التعرض إلى التشوهات والعاهات المستديمة, وقد يؤدي العنف الأسري في بعض الحالات إلى الوفاة.

- **الآثار النفسية**: وتتمثل في:

الخوف الشديد والقلق المستمر المؤدي إلى كثرة الاضطرابات, وفقدان السيطرة على مجريات الحياة, ولوم النفس بصورة مفرطة تعجزه عن أخذ القرار الصواب, فقدان الثقة بالنفس والشعور بالنقص, ومعاداة المجتمع, وتعزيز الميول الانتحارية, وضعف الشخصية مما يؤدي إلى عدم القدرة على المناقشة وإبداء الرأي والدفاع عن النفس والأهل, وغيرها.

- **الآثار المعرفية والفكرية**:

إن مشاهدة العنف أو التعرض له يؤثر في عدم القدرة على التركيز, وقصور النمو المعرفي وصعوبة التعلم, والتأخر الدراسي, وغير ذلك من الآثار الفكرية.

- **الآثار العاطفية**:

([59]) العنف الأسري خلال مراحل الحياة ص (127).

([60]) يتوقف مدى تأثير العنف الأسري على مدى استجابة الفرد النفسية والبيولوجية لهذه التأثيرات, وهي تختلف من شخص إلى آخر ومن أسرة إلى أخرى كما أفاده الباحثون المتخصصون في دراساتهم. انظر على سبيل المثال : الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية على الشبكة العنكبوتية.

إن وقوع الفرد تحت وطأة العنف داخل أسرته أو مشاهدته – لا سيَّما إذا كان موجَّهاً ضد شخص تربطه به علاقة عاطفية قوية كالأم – يورث الاضطرابات العاطفية المشحونة بالحرمان العاطفي, ويتمثل في إحساس الفرد بالخوف والرعب, والإحباط, وعدم الإحساس بالمسؤولية؛ مما ينجم عنه الهروب من المنزل للبحث عن مصدر آخر للأمان, فيكون هذا الفرد فريسة سهلة في أيدي قرناء السوء أو أصحاب الأفكار الضالة والمتطرفة, فيركب موجات التطرف والإرهاب أو يقع في براثن الجريمة والانحلال.

- **الآثار البيولوجية:** وتتمثل في:

عدم القدرة على النوم, والأحلام المرعبة, وتمتد إلى انعدام الاتزان الغذائي كسوء التغذية, وفقدان الرغبة في المأكل والمشرب بشكل سليم مما يؤثر على صحته, وربما يحدث العكس حيث يميل الفرد إلى الشراهة في الأكل مما يقوده إلى السمنة وما يتبعها من أمراض.

- **الآثار السلوكية:** وتتمثل في:

الرغبة في الانعزالية وعدم الاحتكاك بالآخرين, وعدم التعايش السليم معهم, كما أن الشخص المُعَنَّف يميل إلى استخدام السلوك السلبي من العنف والقوة في تعامله مع الآخرين, كما أنه قد يؤدي إلى الانحراف والإدمان, والجنوح إلى الجرائم[61].

وغير ذلك الكثير من الأضرار البليغة المترتبة على العنف الأسري تجاه الفرد.

ثانياً: آثار العنف الأسري على الأسرة:

يعدُّ العنف الأسري من أهم الأخطار التي تهدّد الأسرة المسلمة, وتحمل بين طياتها عوامل انهيارها وتصدّعها حيث يؤثر على الروابط الأسرية ويفككها, فتنعدم الثقة بين أفرادها, ويتلاشى الإحساس بالسلام والأمان.

كما أنه يعيق تحقيق الأسرة لرسالتها المجتمعية, ويسهم في تصدّع وحدتها, وقد تنهار الأسرة بالطلاق لتتوسع هذه الآثار وتنعكس بتهديد الكيان المجتمعي بأسره[62].

ثالثاً: آثار العنف الأسري على المجتمع:

تعتبر الأسرة هي الدعامة التي يقوم عليها المجتمع، وهي اللبنة الأساسية التي تتكون منها الأمة، وبقدر ما تكون هذه اللبنة متينة قوية ملتحمة، يكون بناء الأمة قوياً راسخاً وصامداً, وعلى العكس من ذلك فإن اللبنة الهشَّة الضعيفة سبب رئيسي في تفكك المجتمع وضعف الأمة.

ونظراً لكون الأسرة هي نواة المجتمع فإن أي تهديد سيوجَّه نحوها – من خلال العنف الأسري–,

---

([61]) انظر : العنف الأسري خلال مراحل الحياة ص (126 – 127).

([62]) انظر لمزيد من البيان والفائدة : العنف الأسري في المجتمع السعودي أسبابه وآثاره الاجتماعية ص (197 – 204).

ويؤدي إلى تفككها وضعفها سيؤدي في نهاية المطاف إلى تهديد كيان المجتمع بأسره .

ولا شك أن ظاهرة العنف الأسري لها آثار سلبية تلقي بظلالها على المجتمع اجتماعياً, واقتصادياً, وصحياً, وأمنياً حيث يتسبب في تمزق الروابط الاجتماعية نتيجة اختلال العلاقات الأسرية.

كما أنه يعيق خطط التنمية والنمو الاقتصادي في المجتمع؛ نتيجة للتقاعس عن العمل, وكذا توجّه خزينة الدولة إلى نفقات العلاج الطبي والنفسي، وتوفير المأوى والدعم والرعاية، ونحو ذلك.

كما يعمل العنف الأسري في انحراف الأفراد فينجم عن ذلك انتشار الجريمة والسرقات والاغتصاب, وضحاياه مؤهلون نفسياً لممارسة العنف والإرهاب مما يهدد أمن المجتمع.

وغير ذلك الكثير من الآثار السلبية التي يولّدها العنف الأسري على المجتمع, والذي يجعل كل فرد من أفراده عَالَة عليه يجب رعايته والاهتمام به, وبدلاً من أن يكون رافداً منتجاً في المجتمع يصبح فرداً محبطاً يحتاج إلى جهود تُبذل لمساعدته على تجاوز تلك المشكلات التي تواجهه، وكان بالإمكان صرف تلك الجهود في نواحي أخرى هي بحاجة إليها, وهذا مما يكلف المجتمع الكثير ويَحدُّ من تقدّمه[63].

([63]) العنف الأسري خلال مراحل الحياة ص (137 – 138).

المبحث الرابع: علاج العنف الأسري في ضوء المنهج الإسلامي القويم

المطلب الاول : الجانب الوقائي

لقد وضع الإسلام مجموعة من الإجراءات والتدابير الوقائية التي من شأنها العمل على استقرار الحياة الأسرية, وتجنب مظاهر العنف بشتى صوره, ومنها ما يأتي:

1) تقوية الوازع الديني للفرد:

يُعدُّ بناء الإيمان القوي في نفوس الناشئة منذ الصغر من أهم الأمور التي تقي الأفراد من الوقوع في مختلف المشكلات ، وهو ما يسمى بـ(التربية الإيمانية), والتي تقوم على تعليم الطفل مبادئ الشريعة الغرَّاء, وتقوية علاقته بربه في كل أمور حياته وهي من أهم معالم دور الأسرة في تعليم أبنائها, وكما قال الشاعر:

وينَشأُ ناشيءُ الفتيانِ، مِنّا على ما كانَ عَوّدَهُ أبُوه

وما دانَ الفتى بحِجاً، ولكنْ يُعَلّمُهُ التّدَيّنَ أقرَبُوه (64)

فإذا نشأ الفرد على أساس متين صحيح وإيمان قوي صادق، نتج عن ذلك شخصية سويّة مستقيمة قادرة على مواجهة كافة المشكلات بروح المؤمن القوي، المتسلح بسلاح المعرفة الشرعية الصحيحة المناهضة لأساليب العنف والظلم والقسوة[65].

ومن أبرز مظاهر قوة الوازع الديني لدى الفرد وأهمها:

تعظيم الفرد لله تعالى ومراقبته له في السّرِ والعلانية, فإن تعظيم الله تعالى مع اليقين التام بأن الله مطّلع على سائر أحوال خلقه لا يخفى عليه شيء منها يعلم سريرتهم كما يعلم علانيتهم من أهم أسباب استقرار الحياة وسعادة القلوب, والبعد عن العنف والجفاء وأنواع النزاع.

فمن راقب الله تعالى في جميع أموره حسن عمله وعظم يقينه ووجد حلاوة الإيمان واطمأن قلبه وقذف الله نوراً في قلبه, وضياءًا في وجهه, ووجد سعة في رزقه, وبركة في أهله, وألفة ومحبة فيما بينه وبين الخلق, وانعكس ذلك على حياته بالتوفيق والرضا والسعادة.

2) ترسيخ معاني الحب والمودة بين أفراد الأسرة:

لقد نبهت الشريعة السّمحة إلى قداسة الحياة الزوجية وحرمتها، وعملت على تغذية المشاعر الإنسانية بين الزوجين بآدابها وأحكامها، وجعلت من الزوجين كياناً واحداً، يتغذى من نبعٍ واحد، هو

([64]) هذا البيت لأبي العلاء المعري (ت 449هـ) في قصيدة له بعنوان: (قد اختَلّ الأنامُ بغير شَكٍّ). ديوان أبي العلاء المعري ص (1458).

([65]) إن تقوية الإيمان لا تقف على صغار السّن دون غيرهم، بل يجب أن تمتد لتشمل جميع الأفراد في جميع مراحلهم العمرية، كما أن هذه الأمر لا يقف على دور الأسرة فحسب – وإن كانت هي الأساس في ذلك - بل يُعدُّ أيضاً من مسؤولية مؤسسات المجتمع الدينية, والثقافية, والتربوية, والإعلامية بشكل متكامل, ودور فعّال مترابط.

المودة والرحمة حيث قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾(66)(67).

فقد حدَّد الله – سبحانه وتعالى – في هذه الآية الكريمة الخطوط الرئيسة التي تضمن سعادة الأسرة واستقرارها من خلال تأكيده على مبدأ المودة والألفة بين الزوجين, والتي تنعكس بدورها على علاقة أفراد الأسرة بعضهم ببعض, فبالرحمة المتبادلة والتعاطف المزدوج يشتد التلاحم، لمواجهة الشدائد والملمّات، ويسهل تخطّي العقبات، والتغلب على الأزمات دون اللجوء إلى أسلوب العنف والشدة والاستبداد(68).

فإذا فقدت الرحمة والمحبة والألفة حلّت القسوة والعداوة، وتبعهما التخاصم والتقاتل، وفي ذلك انهيار لكيان الأسرة وضياعها.

3) المعاملة بالرفق واللين في الحياة الأسرية, وتجنب العنف والقسوة:

إن الرفق واللين في المعاملة من أنفع الوسائل في بيان الحق والصواب والإرشاد إليه, ومن أكثر السبل وقعاً في النفس البشرية.

فالرفق في الخطاب، واللين في الإرشاد هو الأسلوب الأمثل لتحقيق الغايات, وبه تقوى الصلات, وتزول الضغائن والأحقاد؛ لذلك امتدحه الرسول الكريم ﷺ حيث قال: «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»(69).

وقال ﷺ: «إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ »(70).

وقال أيضاً: «مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ، يُحْرَمِ الْخَيْرَ»(71)(72).

وتتأكد الدعوة الإسلامية إلى التعامل باللطف والرفق واليسر في محيط العلاقات الأسرية؛ لما ورد عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَصَدِّقٌ مُوَفَّقٌ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ»(73).

ومن المعلوم أن العنف والشدة في المعاملة تورثان النُّفرة والقطيعة, قال تعالى: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ

---

(66) سورة الروم , آية رقم (21).
(67) التفسير القرآني للقرآن لعبد الكريم الخطيب (267/1).
(68) انظر : التيسير في أحاديث التفسير لمحمد المكي الناصري (29/5).
(69) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب, باب فضل الرفق (2004/4) ح (78).
(70) تقدم تخريجه ص (13).
(71) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب, باب فضل الرفق (2003/4) ح (74 , 75 , 76).
(72) انظر : الرفق في السنة النبوية لحسن عبه جي ص (80) وما بعدها.
(73) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها, باب الصفات التي يُعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار (2197/4) ح (63).

﴿الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ (74).

كما نهى النبي ﷺ عن سلوك مسلك العنف والغلظة في التعامل مع الآخرين و وجّه الناس إلى ذلك مبتدئاً بأهل بيته حيث قال ﷺ لأم المؤمنين عائشة – رضي الله عنها –: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ، وَإِيَّاكِ وَالعُنْفَ وَالفُحْشَ(75)»(76).

وحثَّ النبي ﷺ على ترك مظاهر العنف اللفظي المتمثل في السِّباب واللّعن، فقال ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلاَ اللَّعَّانِ وَلاَ الفَاحِشِ وَلاَ البَذِيءِ»(77).

وقد نبَّه الشارع الحكيم على ضرورة الرفق واللين بالمرأة, وتجنب العنف والقسوة في معاملتها, وأمر بحسن عشرتها ، قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾(78).

وقال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (79).

قال القرطبي (ت 671هـ) – في معرض تفسيره لهذه الآية الكريمة – : "ألّا يَعْبَسَ في وجهها بغير ذنب، وأن يكون مُنْطَلِقاً في القول, لا فَظًّا ولا غليظاً"(80).

ونهى عن الإضرار بالنساء أو البغي عليهن كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾(81).

كما أوصى النبي المصطفى ﷺ بحسن معاملة المرأة وملاطفتها ومداراتها؛ لرقَّتها وضعف حالها, مما يدل على النهي عن استعمال العنف بشتى صوره وأنواعه في التعامل معها من غير مبرر شرعي.

قال ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، إِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»(82).

---

(74) سورة آل عمران , آية رقم (159).

(75) الفُحْش: التَّعَدّي في القول والجواب، وهو المراد هنا وليس الفُحْشَ الَّذي هو من قَذَع الكلام ورَدِيئه فهذا لا يليق بمقام أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر (415/3) مادة (ف ح ش).

(76) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب, باب (لم يكن النبي ﷺ فاحِشاً ولا مُتَفَحِّشاً) (12/8) ح (6030), كتاب الدعوات, باب قول النبي ﷺ: «يُسْتَجَابُ لَنَا فِي اليَهُودِ، وَلاَ يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِينَا» (85/8) ح (6401), وكان ذلك عندما قَدِم اليهود على النبي ﷺ فقالوا: "السَّامُ عليكم", فردَّت عليهم – رضي الله عنها -: "عليكم، ولَعنكم الله، وغَضِب الله عليكم".

(77) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب البر والصلة, باب ما جاء في اللعنة (418/3) ح (1977)؛ وابن أبي شيبة في مسنده (1/ 238) ح (355)؛ وأحمد في مسنده (390/6) ح (3839)؛ والبخاري في الأدب المفرد ص (116) ح (312)؛ وابن أبي عاصم في السنة (487/2) ح (1014)؛ والبزار في مسنده (330/4) ح (1523)؛ وأبو يعلى الموصلي في مسنده (9/ 20 , 258) ح (5088 , 5379)؛ وأبو بكر الخلال في السنة (73/4) ح (1190)؛ وابن حبان في صحيحه (421/1) ح (192)؛ والطبراني في معجمه الأوسط (225/2) ح (1814)؛ وكذا في معجمه الكبير (207/10) ح (10483)؛ والحاكم في مستدركه (1/ 57) ح (29 , 30)؛ وأبو نعيم في حلية الأولياء (235/4) و (58/5)؛ والبيهقي في السنن الصغير (183/4) ح (3374)؛ والسنن الكبرى (325/10 , 411) ح (20794 , 21140)؛ والبغوي في شرح السنة (134/13) ح (3555).
قال الترمذي في السنن (418/3): " هذا حديث حسن غريب", وقال الحاكم في المستدرك (57/1): " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين", كما صحّحه الألباني في حاشية الأدب المفرد ص (116).

(78) سورة البقرة , آية رقم (228).

(79) سورة النساء , آية رقم (19).

(80) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (97/5).

(81) سورة الطلاق , آية رقم (6).

(82) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء, باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته (133/4) ح (3331)؛

كما نهى ﷺ عن ضربها وتعنيفها عند الخطأ – إلا ما كان للتأديب ووفق الضوابط الشرعية لذلك –, حيث قال: «أَطْعِمُوهُنَّ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاكْسُوهُنَّ مِمَّا تَلْبَسُونَ, وَلَا تَضْرِبُوهُنَّ, وَلَا تُقَبِّحُوهُنَّ»[83][84].

وغير ذلك العديد من النصوص الشرعية التي توضح ضرورة التعامل باللطف والرفق وتجنب العنف والإيذاء لكل فرد من أفراد الأسرة لا سيَّما النساء منهم.

4) تفعيل مبدأ الحوار الأسري الهادف:

إن التفاعل بين أفراد الأسرة الواحدة عن طريق المناقشة، والحديث عن كل ما يتعلق بشؤون الأسرة من أهداف ومقومات وعقبات، وتبادل مشاعر الودّ والاحترام والاهتمام والرعاية والحماية من أهم الركائز التي تقوم عليها التنشئة الأسرية، كما يسهم هذا التفاعل والتوافق في تنمية الشخصية السويّة عند الأبناء, وحمايتهم من الانحراف والاضطراب.

وعلى النقيض من ذلك, إذا انعدم الحوار الأسري بين أفراد الأسرة الواحدة, وشاع بينهم العنف والتسلّط والإيذاء أدَّى إلى زرع التوتر والخوف والقلق بين هؤلاء الأفراد، مما يُودي بهم إلى الانحراف أو الاضطراب النفسي[85].

5) ضبط النفس وتجنب الاستسلام لحِدَّة الغضب:

إن الغضب جماع الشر، ومصدر الهلاك، وهو من دواعي العنف المؤدي إلى التفكك والدمار, وقد نهى عنه المصطفى ﷺ، ودعا إلى التحرّز منه؛ لما له من آثار سيئة وأضرار بليغة, حيث جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أَوْصِنِي, فقال له ﷺ: «لاَ تَغْضَبْ» فَرَدَّدَ مِرَارًا، قال: «لاَ تَغْضَبْ»[86].

وقال النبي ﷺ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ[87]، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَبِ»[88].

قال ابن رجب الحنبلي (ت 795هـ): "وينشأ من ذلك – أي من الغَضَب – كثير من الأفعال المحرمة، كالقتل والضربِ, وأنواعِ الظلم والعُدوان، وكثير من الأقوال المحرَّمة، كالقذفِ والسبِّ والفُحش،

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الرضاع, باب الوصية بالنساء (1091/2) ح (60), واللفظ له.

(83) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب النكاح, باب في حق المرأة على زوجها (478/3) ح (2144)؛ والنسائي في سننه الكبرى: كتاب عشرة النساء, باب حق المرأة على زوجها (255/8) ح (9106)؛ والطبراني في معجمه الأوسط (183/2) ح (1658) ؛ والبيهقي في سننه الكبرى (481/7) ح (14725). قال شعيب الأرنؤوط في سنن أبي داود (478/3) الحاشية: " إسناده حسن".

(84) انظر : الإسلام والعنف الأسري لأحمد المزيد وعادل الشدي ص (7 – 12).

(85) انظر : الحوار في الإسلام لعبد الله الموجان ص (300) وما بعدها.

(86) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب, باب الحذر من الغضب (28/8) ح (6116).

(87) الصُّرَعَة: بضم الصاد وفتح الراء, هو الذي يصرع الناس؛ لقوته. مشارق الأنوار للقاضي عياض (42/2).

(88) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب, باب الحذر من الغضب (28/8) ح (6114) ؛ وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب, باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأي شيء يذهب الغضب (2014/4) ح (107 , 108).

http://al-adab-journal.com ISSN:2710-1312 (Online) ISSN:2710-1304 (Print)

وربما ارتقى إلى درجة الكفر [...], وكطلاق الزوجة الذي يُعقِب الندمَ" [89].

فينبغي على المرء مجاهدة نفسه، وكبح جماحها، وتهذيب أخلاقه ورياضتها,كما يجب على الزوجين خاصة ضبط مشاعر الغيرة والشك, فهذه المشاعر تفسد الحياة الزوجية حال حدوثها، فيلجئان حين ذلك للعنف لينفسان عن نفسيهما مما يترتب عليه العديد من الآثار السيئة.

6) حسن اختيار كل من الزوجين للآخر:

إن الأسرة عماد المجتمع ولبنته الأساسية فهي الحصن المنيع لأفرادها؛ لذا رعاها الإسلام بأفضل السبل لإقامتها والمحافظة عليها، فأرشد إلى حسن اختيار الزوجين, ودعا إلى الدقة في اختيار كل منهما للآخر, وحثَّ على البحث والاستفسار قبل الزواج.

كما أرشد إلى اختيار الزوج أو الزوجة حسب معايير وأسس ينبغي مراعاتها والأخذ بها قبل الإقدام على الزواج, ومن أهم هذه الأسس وأولاها على الإطلاق: الدين والخُلق.

قال ﷺ: ««إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَزَوِّجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ، وَفَسَادٌ عَرِيضٌ»[90].

وقال ﷺ: «تُنْكَحُ المَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَاكَ»[91].

وقد حوت كتب السنة الكثير من النصوص الشرعية التي توضح أهمية حسن الاختيار قبل الزواج, ومن ذلك ما روي عن فاطمة بنت قيس – رضي الله عنها –[92] لما ذكرت للنبي ﷺ أن أبا الجَهْم[93] ومعاوية بن أبي سفيان[94] خطباها, فقال لها: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ

([89]) جامع العلوم والحكم لابن رجب (1/ 369).

([90]) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب النكاح, باب إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه (385/2 , 386) ح (1084, 1085)؛ وابن ماجة في سننه: كتاب النكاح, باب الأكفاء (632/1) ح (1967)؛ وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (351/2) ح (1122)؛ والطبراني في معجمه الأوسط (141/1) ح (446), (131/7) ح (7074)؛ وكذا في معجمه الكبير (299/22) ح (762)؛ والبيهقي في السنن الصغير (10/3) ح (2352)؛ وفي السنن الكبرى (132/7) ح (13481).
قال الترمذي في السنن (386/2): " هذا حديث حسن غريب", وحسّنه الألباني في حاشية سنن ابن ماجة (632/1).

([91]) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح, باب الأكفاء في الدين (7/7) ح (5090) ؛ وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الرضاع, باب استحباب نكاح ذات الدين (1086/2) ح (53).

([92]) هي : فاطمة بنت قيس بن خالد القرشية الفهرية, أخت الضحّاك بن قيس، كانت من المهاجرات الأول، لها عقل وكمال، وهي التي طلقها أبو حفص بن المغيرة، فأمرها رسول الله ﷺ أن تتزوج أسامة بن زيد ﷺ.
انظر ترجمتها في : أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير (224/7) ؛ الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر (276/8).

([93]) هو : أبو جهم بن حذيفة القرشي العدوي, قيل: اسمه عامر , وقيل: عبيد الله , أسلم عام الفتح، وصحب النبي ﷺ، وكان مقدّماً في قريش ومعظماً، وكانت فيه وفي بنيه شدة وعزامة.
انظر ترجمته في : الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر (1623/4) ؛ الإصابة في تمييز الصحابة (61/7).

([94]) هو : معاوية بن صخر بن أبي سفيان,كان هو وأبوه من المؤلفة قلوبهم، وحسن إسلامهما، توفي في النصف من

فَصُعْلُوكٌ[95] لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ[96]»، وفي رواية : «أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبٌ، لَا مَالَ لَهُ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ ضَرَّابٌ لِلنِّسَاءِ، وَلَكِنْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ»[97].

وقد ذكر بعض أهل العلم أن قوله ﷺ: «أما أبو جَهْم فلا يضع عصاه عن عاتقه» أي أنه ضَرَّابٌ للنساء, أي: يكثر ضرب النساء كما دلت على ذلك الرواية الأخرى[98]، مما يدل على أن التعامل مع المرأة بعنف من الأسباب التي يُرَدُّ بها الرجل، ويُعدل عنه إلى غيره, "كما أشار عليها ﷺ بنكاح أسامة لما علمه من دينه وفضله وحسن طرائقه وكرم شمائله فنصحها بذلك"[99].

7) وعي الزوجين بالحقوق الزوجية والالتزام بها:

لقد جعل الإسلام لكل من الزوجين حقوقاً كما جعل عليه واجبات، يجب أن يعلمها ويلتزم بأدائها؛ فتلك الحقوق تنظم الحياة الزوجية، وتؤكد حسن العشرة بين الزوجين, وتمثل سياجاً آمناً يحفظ للأسرة سلامتها وطمأنينتها[100].

قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾[101].

قال ابن قدامة المقدسي (ت 620هـ): "قال بعض أهل العلم: التماثل هاهنا في تأدية كل واحد منهما ما عليه من الحق لصاحبه بالمعروف, ولا يُمْطِلُه به ولا يُظهر الكراهة, بل بِبِشْرٍ وطَلَاقَة, ولا يتبعه أذىً ولا مِنَّةً"[102].

وعندما تُستوفى الحقوق بكل أشكالها ومعانيها, وتكون صادرة عن حب وودّ وألفة, تستقر الأنفس, ولن يجد العنف في مثل هذه الحياة الزوجية مدخلاً.

وقد اهتم الشارع الحكيم ببيان هذه الحقوق وتلك الواجبات, وأوجب الالتزام بها حتى في أوج

رجب سنة ستين، وقيل غير ذلك.
انظر ترجمته في : أسد الغابة في معرفة الصحابة (201/5) ؛ الإصابة في تمييز الصحابة (120/6).

([95]) الصّعلوك: الفقير الذي لا مال له. المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث لأبي موسى المديني (271/2).

([96]) هو : أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، الحبّ ابن الحبّ, مات النبي ﷺ وله عشرون سنة، وقيل: ثماني عشرة, مات في أواخر خلافة معاوية.
انظر ترجمته في : الاستيعاب في معرفة الأصحاب (75/1 – 77) ؛ أسد الغابة في معرفة الصحابة (194/1).

([97]) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطلاق, باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها (1114/2 , 1119) ح (36 , 47).

([98]) انظر على سبيل المثال : المنتقى شرح الموطأ للباجي (106/4) ؛ فتح الباري (157/1).

([99]) عون المعبود شرح سنن أبي داود لشرف الحق العظيم آبادي (271/6).

([100]) لقد أوجب الشارع الحكيم العديد من الحقوق المتبادلة والمشتركة بين الزوجين, وكذا العديد من الحقوق الخاصة بكل واحدٍ منهما, وهي مبسوطة في كتب الفقه بما ليس مجال ذكره هنا. انظر على سبيل المثال: بداية المجتهد ونهاية المقتصد لابن رشد (76/3 – 79) ؛ فقه السنة لسيد سابق (153/2 – 188) ؛ الوجيز في فقه السنة والكتاب العزيز لعبد العظيم بدوي ص (299 – 310).

([101]) سورة البقرة , آية رقم (228).

([102]) المغني لابن قدامة (293/7).

الخلافات الزوجية عندما يستحيل استمرار تلك الحياة ويكون من الحكمة إنهائها حيث حدّد الله تعالى حلولاً لإنهائها كالطلاق والتسريح بالمعروف والإحسان إلى الزوجة حتى بعد الطلاق أو الخلع ونحوه, كما ضُبطت مسائل الرضاع, والولاية بعد الانفصال.

والأدلة على ذلك كثيرة, منها قوله تعالى: ﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾[103].

وقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا﴾ [104].

والمتأمل في هذه الحلول يجدها رادعة عن أي عنف أو ظلم قد يسلكه أحد الأطراف تجاه الآخر.

8) ضرورة تنظيم الزوجين لقضايا الفراش والعلاقة الجنسية[105]:

يجب على الزوجين تنظيم هذه العلاقة حسب الضوابط الشرعية التي تسمو بها وتجعلها سبباً للقرب من الله تعالى, فالتقصير أو الإخلال بقضايا الفراش بين الزوجين يسبب العنف بينهما بل قد يؤدي إلى إشباع هذه الرغبات خارج الإطار الزوجي كالمكالمات واللقاءات والعلاقات المحرمة مما يزيد الأمر سوءًا ويؤجّج الصراع الأسري.

كما يجب على الزوج تجنب الخروج عن الفطرة السوية عند ممارسة هذه العلاقة, والبعد عن انتهاج بعض الصور والأساليب السيئة أثناء ذلك كالضرب والقسوة وهو ما يسمى بـ(العنف الجنسي)؛ لما يترتب عليه من النّفرة والتفرقة بين الزوجين[106].

9) عدم التدخل في حياة الزوجين:

لقد حثَّ الإسلام الزوجين على معالجة مشاكلهما والقضاء عليها فيما بينهما، وأرشد كلاّ منهما إلى طرق العلاج التي يستخدمها مع صاحبه، كما حثهما على المبادرة إلى العلاج حين تظهر بوادر الخلاف وأعراضه دون تدخل الأطراف الأخرى إلا لحاجةٍ ماسَّةٍ تدعو إلى ذلك ؛ من أجل الإصلاح والحفاظ على كيان الأسرة من الانهيار.

ويُعدّ تدخل الآخرين في الحياة الزوجية لاسيّما الأهل منهم, وتصرفهم في شؤون الأسرة – دون مبررٍ شرعي لذلك – من أخطر ما يهدد الحياة الزوجية، ويؤثر على استقرارها واستمرارها؛ لما يترتب عليه من ازدياد وتيرة العنف الأسري بين الأطراف المتنازعة, وإشعال الخلافات الأسرية فيما بينهم؛ لذا فإن خير

([103]) سورة البقرة , آية رقم (233).
([104]) سورة الطلاق , آية رقم (1).
([105]) آثرت إفراد هذه القضية بصورة مستقلة - وإن كان حق (الاستمتاع) من جملة الحقوق المشتركة بين الزوجين التي يجب الالتزام بها - ؛ نظراً لأهميتها وخصوصيتها بالنسبة للحياة الزوجية, وتعلّقها المباشر بالعنف الأسري.
([106]) انظر : علاج العنف الزوجي في ضوء القرآن الكريم لابتسام الجابري ص (14).

وسيلة لعدم إذكاء شرارة العنف الأسري هو إتقان الزوجين لفنِّ التعامل مع ما يعرض لهما من خلاف بحِنكة، ودراية وحِكمة دون تدخل أطراف أخرى إلا للضرورة؛ حتى لا تنزلق بهما القدم فيما لا تُحمد له العاقبة.

10) توعية الشباب المقبلين على الزواج بخطورة العنف الأسري وأضراره السيئة على الفرد والأسرة والمجتمع:

تُعدُّ التوعية من الأمور المساعدة في علاج العنف والحَدّ منه, وذلك من خلال:

- الدورات التدريبية الموجّهة إلى المقبلين على الزواج حول أسس العلاقات الزوجية والأسرية, وتأهيل المتزوجين وإكسابهم مهارات اتخاذ القرار وحلّ المشكلات, والتحذير من العنف الأسري بشتى أنواعه ومظاهره, ونحو ذلك.
- بث رسائل توعوية بأضرار العنف الأسري وآثاره السيئة عبر وسائل الاتصال ومواقع التواصل الاجتماعي.
- المحاضرات والندوات الدينية والإرشادية في المساجد, والمؤسسات التعليمية, والمستشفيات, والمهرجانات, وغير ذلك.
- إعداد برامج تلفزيونية توعوية بهذا الأمر, وإجراء المقابلات مع ذوي الخبرة والمختصين في المشكلات الأسرية.
- تفعيل دور مراكز الاستشارات الأسرية في المجتمع.

وغير ذلك من الوسائل والطرق التي يمكن استغلالها للتوعية من خطورة العنف الأسري على الفرد والأسرة والمجتمع.

المطلب الثاني
الجانب العلاجي

هناك جملة من القواعد والضوابط التي ينبغي اتباعها عند التعرض للمشكلات الأسرية, والتي تساعد في وضع العلاج المناسب بعد وقوع الخطأ أو الخلاف ؛ من أجل التصدي لكل ما يواجه الفرد من عوائق أو نزاعات تؤثر عليه بشكل سلبي.

ويمكن إجمالها فيما يلي:

أ) – دور الفرد في علاج العنف الأسري حال وقوعه:

ويتمثل ذلك في وعي الشخص المُعَنِّف بسوء هذا السلوك, ورغبته في تعديل سلوكه وضبط انفعالاته حتى يتمكّن من السيطرة على نفسه, وعدم تكرار حدوث هذا السلوك منه مرة أخرى.

كما أنه على الشخص المُعَنَّف أن يتفهَّم سبب العنف, ويحاول جاهداً التخلص من هذا السبب

أو عدم إثارته ما أمكن؛ تجنباً لممارسة العنف عليه.

ب) – دور الأسرة في علاج العنف داخل نطاقها, ويتمثل في:

1) اتباع الأسلوب الصحيح في التربية عند العقوبة, ومن ذلك ما يأتي:

❋ **مراعاة طبيعة المخطئ:**

يجب على المربي مراعاة طبيعة المخطئ, وأن يبحث عن الباعث الذي أدّى إلى وقوع الخطأ, وعن سِنّ المخطئ وثقافته، والبيئة المحيطة به.

ومعنى هذا أن يعامل كل طفل المعاملة التي تلائمه؛ لإحداث الأثر المطلوب في إصلاح الطفل، وتكوينه خُلقيًّا ونفسياً.

وكل ذلك مما يساعد المربي على فحص علَّة الانحراف في هذا الابن، وتشخيص مرضه، ليصف له العلاج الذي يناسبه قبل تفاقم المشكلة وارتفاع وتيرة الخلاف بين أفراد الأسرة.

❋ **التدرّج في العقاب من الأخف إلى الأشد:**

يعدُّ التدرج في عقاب المخطئ من أفراد الأسرة من أهم سبل تقويم سلوك ذلك الفرد وإصلاح اعوجاجه بحيث لا يتم اللجوء إلى الشدة والضرب — غير المبرح – إلاّ بعد استنفاد وسائل التقويم الأخرى كالحوار, والنصح والإرشاد, والهجر والحرمان؛ شريطة أن يُنفذ هذا العقاب في إطار القيم الإنسانية والأخلاقية ، وأن يخلو من الغلظة والقسوة والتسلّط.

وقد رسم الإسلام طريق التأديب الصحيح في التنبيه على الخطأ والإرشاد إلى تصحيحه بالتدرج, ومن ذلك ما يأتي:

الإرشاد إلى الخطأ بالتوجيه:

ومن ذلك ما روي عن عمر بن أبي سَلَمَة – رضي الله عنهما –[107] أنه قال: كنتُ غلاماً في حِجر رسول الله ﷺ[108], وكانت يدي تطيش في الصَّحْفَةِ، فقال لي رسول الله ﷺ: «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[109].

الإرشاد إلى الخطأ بالإشارة:

([107]) هو : عمر بن أبي سلمة القرشي المخزومي، ربيب رسول الله ﷺ، أمه: أم سَلَمَة المخزومية أم المؤمنين، يكنى أبا حفص. ولد في السنة الثانية من الهجرة بأرض الحبشة, وتوفي بالمدينة في خلافة عبد الملك بن مروان سنة (83هـ).

انظر ترجمته في : الاستيعاب في معرفة الأصحاب (3/ 1159) ؛ الإصابة في تمييز الصحابة (487/4).

([108]) أي: تحت رعايته ﷺ.

([109]) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأطعمة, باب التسمية على الطعام والأكل باليمين (68/7) ح (5376) , باب الأكل مما يليه (68/7) ح (5378) ؛ وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة, باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما (1599/3) ح (108).

ومن ذلك ما روي عن ابن عباس – رضي الله عنهما – أنه قال: "كَانَ الفَضْلُ[110] رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ[111]، فَجَعَلَ الفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ، يَصْرِفُ وَجْهَ الفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لاَ يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ"[112].

الإرشاد إلى الخطأ بالتوبيخ:

وقد استخدم الرسول ﷺ هذا الأسلوب في معرض تصحيح سلوك بعض أصحابه؛ لما رواه أبو ذَرّ الغفاري ﷺ [113] قال: "سابيتُ رجلاً، فعيرته بأمه"– قال له : يا ابن السوداء –, فقال رسول الله ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ[114]، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلاَ تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»[115].

الهجر والحرمان:

وهو أسلوب تربوي مفيد؛ لما يحدثه من الأثر البالغ في نفس المخطئ، ويتأكد الهجران إذا عظم الخطأ، فقد هجر النبي ﷺ ثلاثة من أصحابه خمسين ليلة، لأنهم تخلّفوا عن غزوة تبوك بلا عذر شرعي،

([110]) هو : الفضل بن العباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي, وهو ابن عم رسول الله ﷺ, وهو أكبر ولد العباس, غزا مع النبي ﷺ الفتح، وحنين، وشهد معه حجة الوداع.
انظر ترجمته في : أسد الغابة في معرفة الصحابة (4:349) ؛ الإصابة في تمييز الصحابة (287/5).

([111]) خَثْعَم: قبيلة مشهورة, تنسب إلى خَثْعَم بن أَنْمَار بن إراش, وهي لا تزال معروفة في بلادها التي كانت تحلها عند ظهور الإسلام في أطراف السراة الشرقية الشمالية الواقعة بين غامد, وبلاد قبائل الحِجْر, وفي الأودية الممتدة شمالاً الواقعة بين بيشة وأبها. انظر : اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير (423/1)؛ معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضا كحالة (326/5).

([112]) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحج, باب وجوب الحج وفضله (132/2) ح (1513) , كتاب جزاء الصيد , باب حج المرأة عن الرجل (18/3) ح (1855) ؛ وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج, باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما، أو للموت (973/2) ح (407).

([113]) هو : أبو ذرّ الغفاريّ, اختلف في اسمه واسم أبيه, والمشهور أنه جندب بن جنادة, وهو أول من حيَّا رسول الله ﷺ بتحية الإسلام، ولما أسلم رجع إلى بلاد قومه، فأقام بها حتى هاجر النبي ﷺ فأتاه بالمدينة وصحبه إلى أن مات ﷺ.
انظر ترجمته في : الاستيعاب في معرفة الأصحاب (1652/4) ؛ أسد الغابة في معرفة الصحابة (562/1).

([114]) خَوَلُكُمْ: خدمكم وعبيدكم الذين يتخولون أموركم, أي: يصلحونها. مشارق الأنوار (248/1).

([115]) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان , باب المعاصي من أمر الجاهلية، ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك (15/1) ح (30), كتاب الأدب, باب ما ينهى من السباب واللعن (16/8) ح (6050) ؛ وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان , باب إطعام المملوك مما يأكل، وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه (1282/3 , 1283) ح (38 – 40).

فكان ذلك الهجران سبباً في زيادة ندمهم وصدق توبتهم[116].

وينبغي أن يكون الهجر والحرمان لفترة زمنية محدودة؛ لغرض تعليم الأبناء أخطاءهم وتأديبهم كتجنب الحديث معهم, ونحو ذلك؛ حتى يعود هذا الأسلوب بالنتيجة المطلوبة منه.

كما شرع الله تعالى هذا الأسلوب التربوي في تأديب الزوجة الناشز, فللزوج حق تأديب زوجته إذا قصّرت في أداء حقوقه التي أوجبها الشرع عليها .

قال تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ (117) (118).

الضرب:

يعدُّ الضرب الوسيلة الأخيرة في التربية والتأديب بعد استنفاد جميع الوسائل المتقدمة وفشلها في إصلاح الحال, شريطة أن يكون القصد منه التهذيب والتقويم لا التشفي والعنف والانتقام.

كما أن هذه الوسيلة محفوفة بالعديد من القيود والضوابط الشرعية والتربوية التي تضمن فعاليتها وتأثيرها الإيجابي, ومنها أن تكون مقيدة بالضرورة, وأن لا يكون الضرب قاسياً مبرحاً أو باستعمال آلة حادة؛ لأن التجاوز في استخدام القوة يعدُّ تعسّفاً في استعمال الحقّ, ولا يكون الضرب وقت ثورة الغضب, كما يجب تجنب الوجه والمقاتل؛ لكيلا يحدث ما لا تُحمد عقباه.

وينبغي على المربي أن يغلب على ظنه أن الضرب سيؤدي إلى نتيجة مرضية أما إذا غلب على ظنه العكس فعليه التوقف عن ذلك درءًا للمفسدة .

وقد شرع الله تعالى في محكم كتابه الكريم ضرب الزوجة في حال نشوزها عن طاعة زوجها – بعد فشل وسيلتي الوعظ والهجر في تهذيب سلوكها – لقوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ (119).

---

(116) وهؤلاء الثلاثة هم: كعب بن مالك, ومرارة بن ربيع, وهلال ابن أبي أمية, وقد أخرج البخاري حديثهم في صحيحه: كتاب المغازي, باب حديث كعب بن مالك، وقول الله عز وجل: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا﴾ [التوبة: 118] (3/6)
ح (4418) , كتاب الأحكام, باب هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه (82/9)
ح (7225) ؛ وكذا أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب التوبة, باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه (2120/4) ح (53).

(117) سورة النساء , آية رقم (34).

(118) تعددت أقوال المفسرين في المراد بهجر الزوج لزوجته الوارد في الآية الكريمة, فقيل: هو أن يضاجعها ويولّيها ظهره، ولا يجامعها, وقيل: ترك الدخول عليها والإقامة عندها, وقيل غير ذلك.
انظر لمزيد من البيان: جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري (699/6 – 707) ؛ الجامع لأحكام القرآن (171/5 – 172) ؛ تفسير القرآن العظيم لابن كثير (257/2 – 258).

(119) سورة النساء , آية رقم (34).

قال القرطبي: " تضمنت هذه الآية جواز ضرب الرجل امرأته تأديباً"[120].

ولكن هذا الجواز محاط بدائرة من الحدود, وبسياج من الشروط كما تقدم بيانه؛ حتى لا يخرج عمَّا شُرع من أجله, وهو الإصلاح والتهذيب[121][122].

ومما تقدم ذكره يظهر جليًّا أن العقوبة بالضرب من أحد الأساليب الشرعية التربوية متى ما استعملت على الوجه الصحيح, كما أن لها ضوابط معينة ينبغي مراعاتها؛ حتى تؤتي ثمارها المرجوّة.

2) الإصلاح بين أفراد الأسرة عند وقوع النزاع:

يعدُّ الخلاف بين أفراد الأسرة الواحدة سواء كان بين الزوجين أو بين الآباء وأبنائهم، أو بين الإخوة فيما بينهم من أسباب انهيار كيان الأسرة؛ لما ينتج عنه من الهجر والقطيعة, والإثم وسوء الظن؛ لذا أوجب الله تعالى السعي – قدر الاستطاعة – في الإصلاح بينهم لا سيَّما إذا كان المُصلِح من أهل العلم والعقل, والقدرة على لَمِّ الشَّمْل, وتوحيد الصف, وتدارك الأمر.

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [123].

وقال تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [124].

وتقع المسؤولية الكبرى في هذا الأمر على عاتق الأقارب؛ لكونهم أعرف ببواطن الأمور, وأحرص على الإصلاح ولَمِّ شمل الأسرة.

ومما هو معلوم أن الإصلاح بين أفراد الأسرة المتنازعين, والقضاء على بوادر الخلافات الأسرية في مهدها هو السبيل الأمثل, والحل الصحيح الأقوم في علاج العنف الأسري.

3) العمل على تقديم العلاج المناسب للفرد المتسبب في العنف داخل نطاق الأسرة في حال مرضه, وذلك من خلال عرضه على الأطباء المختصين؛ للوقوف على حالته الصحية لا سيّما في حالة الاضطراب النفسي, ومساندته وتشجيعه على العلاج؛ ليعود فرداً فاعلاً في أسرته ومجتمعه.

ج) – دور المجتمع في علاج العنف الأسري:

---

(120) الجامع لأحكام القرآن (213/5).

(121) انظر : النشوز : ضوابطه, حالاته, أسبابه, طرق الوقاية منه, وسائل علاجه في ضوء القرآن والسنة لصالح السدلان ص (45 – 47).

(122) أتهم الدين الإسلامي الحنيف بالدعوة إلى العنف الأسري, وإهانة المرأة وإذلالها من خلال إباحة ضربها, وفي ذلك تعدي على كرامتها.
وهذا الافتراء من جملة ما وجّهه أعداء الإسلام لهذا الدين القويم وإلا فالضرب المباح في تأديب الزوجة عقوبة مقررة ومشروعة في جميع الأديان والشرائع, وهو عند علماء النفس, والاجتماع, والتربية وسيلة من وسائل الإصلاح, ثم أن هذا الضرب منوط بالعديد من الشروط والقيود وليس على إطلاقه. انظر لمزيد من الفائدة المرجع السابق ص (47 – 48).

(123) سورة الحجرات , آية رقم (10).

(124) سورة الأنفال , آية رقم (1).

يقع على عاتق المجتمع دور كبير في علاج العنف الأسري, ومحاولة الحَدِّ منه من خلال تكامل جميع مؤسساته وتفاعلها الايجابي؛ من أجل توفير الحياة السعيدة والمستقرة لجميع أفراده, ومن أبرز مهام تلك المؤسسات ما يلي:

المؤسسات الدينية:

ويقصد بها كل المؤسسات الدينية المتاحة في المجتمع، كالمساجد , وهيئات الإفتاء , وهيئات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر , وهيئات إصلاح ذات البين, وغيرها.

ولهذه المؤسسات دور فعّال في الدعوة إلى الترابط الأسري ونبذ العنف والقسوة في التعامل مع الآخرين سواء كان في داخل النطاق الأسري أو المحيط الاجتماعي.

المؤسسات التربوية:

وهي مؤسسات التربية والتعليم في المجتمع، حيث يقع عليها مسؤولية توفير برامج تلامس احتياجات الطلاب, ومن ذلك تفعيل دور الإرشاد الطلابي في تلمس مشكلات الطلاب، والسعي لحلّها.

وعلى هذه المؤسسات توفير الكفاءات العلمية عالية التأهيل؛ للتصدي إلى ما يواجه الطلاب ذكوراً وإناثاً على حدٍّ سواء من النزاعات الأسرية, وغلظة المعاملة, وقسوة الإهمال من أسرهم.

وكذا العمل على توفير برامج تربوية موجهة للمنتسبين لمؤسسات التعليم في جميع مراحله؛ لإيضاح السبل إلى حياة زوجية سعيدة، وكيفية مواجهة المشكلات الأسرية، وتوفير عيادات إرشادية للطلاب يقابلون فيها المختصين, فيعرضون عليهم المشكلات, ويتلقون منهم سبل العلاج المناسبة.

المؤسسات الثقافية والإعلامية:

تلعب المؤسسات الثقافية والإعلامية دوراً حيوياً هاماً في علاج العنف الأسري بشكل كبير؛ من خلال التفاعل مع مشكلات الأسر عبر الإذاعة أو التلفاز أو الصحافة، سواء كان عن طريق اللقاءات المباشرة مع علماء الشريعة والأفراد المختصين في مجال الأسرة أو عبر الهاتف, مما يترتب عليه الأثر الإيجابي في حل العديد من المشكلات الأسرية قبل تفاقمها وتسببها في تفكك تلك الأسر المسلمة.

كما أن النوادي الأدبية, واستغلال أوقات المناسبات الثقافية كمعارض الكتاب المحلية والدولية تعدّ رافداً هاماً وفعالاً في علاج العنف الأسري من خلال التوعية الدعوية أو التوعية والتعريف بالمؤسسات المختصة بهذا الشأن.

مع العلم أن تقنين البرامج الإعلامية المرئية والمسموعة والمقروءة وتجنب مشاهد العنف والجريمة يعدّ من أهم سبل التنشئة الأسرية السوية.

ويجدر الإشارة هنا إلى ضرورة وعي القائمين على هذه المؤسسات بمسؤولياتهم نحو المجتمعات التي يوجهون إليها برامجهم.

المؤسسات التشريعية والقضائية:

ويتجلّى دور هذه المؤسسات في سَنِّ القوانين التي تضمن الحماية الاجتماعية لأفراد الأسرة المُعنَّفين, ووضع العقوبات الرادعة التي تحدّ من تكرار حالات العنف في المجتمع.

المؤسسات الصحية:

وهي المؤسسات التابعة لوزارة الصحة, والتي تعني توفير برامج متعددة تهتم بالجوانب الصحية لضحايا العنف الأسري، لا سيَّما الاهتمام بالجانب النفسي منها؛ نظراً لأهمية حماية المجتمع من الوقوع في الأمراض النفسية التي تتزايد يوماً بعد يوم، بسبب أسلوب الحياة المعاصرة.

المؤسسات الخيرية:

تسهم المؤسسات الخيرية التطوعية في حلِّ المشكلات التي تؤدي إلى العنف الأسري.

كما تعمل تلك المؤسسات على مساعدة الأسر في التصدي لآثار العنف الأسري, ومنها رعاية ضحايا العنف من خلال دعم مراكز الإيواء للأفراد الهاربين من أسرهم, واحتوائهم, والعمل على إيجاد الحياة المستقرة لهم؛ حتى لا تتلقفهم الأيدي الخبيثة, وتعمل على إفسادهم.

وينبغي على هذه المؤسسات العمل مع الجمعيات والهيئات – الحكومية والدولية – التي تعني بحقوق الإنسان جنباً إلى جنب للتصدي لظاهرة العنف الأسري والحدِّ من أضرارها[125].

وصفوة القول:

إن الإسلام دين الرحمة, والتسامح والعفو, والمعاملة الكريمة, وقد شرَّع الطريق الصحيح السَّوي, وبيّن أنجع السبل والخطوات لعلاج كل عارضٍ يُخلّ باستقرار أركانه وكرامة أفراده كما هو الحال في علاجه لظاهرة العنف الأسري.

([125]) انظر لمزيد من الفائدة : العنف الأسري خلال مراجل الحياة ص (209 – 223).

الخاتمة:

الحمد لله الذي أتم عليَّ نعمه، ووالى عليَّ مِنَنه، وأعانني فأكملت هذا البحث بهذه الصورة التي أرجو أن أنال بها رضاه، فالفضل والمنّة له أولاً وآخراً، وأسأله جلَّ في علاه أن يكون هذا البحث نافعاً محققاً للغرض منه، وقد توصلت من خلاله إلى عدة نتائج تكمن في النقاط التالية:

- العنف سلوك غير اجتماعي, يتعارض مع توجيهات الدين الإسلامي الحنيف, وكذا مع قيم المجتمع, والقوانين الرسمية العامة فيه.
- يتنوع العنف بوجه عام وتتعدد صوره وأشكاله مابين المعنوي منه والمادي المحسوس, و يهدف إلى إلحاق الأذى والضرر بالشخص المُعنَّف.
- تتعدد الأسباب الباعثة للعنف داخل الأسرة, فمنها : النفسي, الاجتماعي, الثقافي, والاقتصادي, وغير ذلك.
- يؤثر العنف الأسري تأثيراً سلبياً بالغاً على حياة الفرد, والأسرة, والمجتمع.
- بيان شمول الدين الإسلامي لجميع نواحي الحياة الأسرية, ومدى اهتمامه ورعايته بإصلاحها, ووصفه العلاج الناجع لاستقرارها وسعادتها بالقضاء على مسببات العنف الذي يقوّض أركانها ويعمل على انهيارها.

أمّا أهم التوصيات , فهي :

- على الآباء والمربين في مؤسسات التعليم وغيرها غرس قِيَم التسامح والعفو, ونبذ العنف والقسوة في المعاملة الأسرية.
- على الدعاة والمصلحين توعية الناس بخطورة توسع ظاهرة العنف الأسري في مجتمعنا الإسلامي وتحذيرهم من آثارها لا سيَّما المقبلين منهم على الزواج, والعمل على تحقيق مبدأ الرفق في المعاملة مع الصغير والكبير داخل نطاق الأسرة وخارجها, وكذا التنبيه على ضرورة الرجوع إلى قواعد الإسلام وتشريعاته الغرَّاء في معالجة مشكلاتهم الأسرية؛ لاتسامها بالواقعية والفعالية في حل تلك المشكلات.
- على الباحثين والمختصين في مجال الأسرة تكثيف مشاركاتهم البحثية عن ظاهرة العنف الأسري وأسبابها, وبيان الطرق المأمونة للوصول إلى الحالات المعنَّفة؛ لعلاجها قبل تفاقم المشكلة بالتعاون مع الجهات المختصة وهيئات حقوق الإنسان.
- الدعوة إلى استغلال وسائل التقنية الحديثة إيجابياً في الحث على الرفق ونبذ العنف الأسري بشتى صوره وأنواعه, وكذا التنبيه على الوسائل العلاجية المناسبة حال وقوعه وفق المنهج الإسلامي الحنيف؛ ابتغاء الأجر والمثوبة من الله تعالى.

هذا وأسأل الله الذي أكرمني بإتمام هذا البحث أن يجعله عملاً خالصاً لوجهه الكريم , وأن ينفعني

به في الدنيا والآخرة , وأن يكتب الأجر والمثوبة لكاتبه , وقارئه , ومن أعان على إتمامه بقليل أو كثير , إنه قريب سميع مجيب , وصلى الله وسلم وبارك على سيد خلقه وأكرم رسله محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين,

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ,,,,

http://al-adab-journal.com ISSN:2710-1312 (Online) ISSN:2710-1304 (Print)

فهرس المصادر والمراجع

❋ **أولاً: القرآن الكريم.**

ثانيا : الرسائل العلمية:

❋ أشكال العنف الأسري في المجتمع السعودي, رسالة ماجستير, إعداد: بكر بن صلفيق العنزي, كلية الدراسات العليا, جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية, الرياض, 2013م.

❋ العنف الأسري ضد المرأة في المجتمع السعودي, رسالة دكتوراه , إعداد: علي محمد المحيميد, كلية الدراسات العليا (العلوم الشرطية), جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية, الرياض, 1429هـ.

❋ العنف الأسري وعلاقته بانحراف الأحداث لدى نزلاء دار الملاحظة الاجتماعية بمدينة الرياض, رسالة ماجستير, إعداد : عبد المحسن عمار المطيري, كلية الدراسات العليا, جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية, الرياض, 2006م.

ثالثاً: المصادر والمراجع المطبوعة:

(أ)

❋ الآحاد والمثاني, المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: 287هـ), المحقق: باسم فيصل أحمد الجوابرة, الناشر: دار الراية , الرياض, الطبعة: الأولى، 1411هـ.

❋ الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان, المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ), ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: 739 هـ), حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط, الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت, الطبعة: الأولى، 1408 هـ.

❋ آداب الأسرة في الإسلام, المؤلف: سعيد كاظم العذاري , مؤسسة الرسالة للنشر والتوزيع.

❋ الأدب المفرد, المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ), حققه وقابله على أصوله: سمير بن أمين الزهيري (مستفيدًا من تخريجات وتعليقات العلامة الشيخ المحدث: محمد ناصر الدين الألباني), الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض, الطبعة: الأولى، 1419 هـ.

❋ أسباب وعلاج العنف الأسري, المؤلف: أحمد المزيد وعادل الشدي, الناشر: دار الوطن للنشر, الرياض.

❋ الاستيعاب في معرفة الأصحاب, المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ), المحقق: علي محمد البجاوي, الناشر: دار الجيل، بيروت,

الطبعة: الأولى، 1412 هـ.

- أسد الغابة في معرفة الصحابة, المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630هـ), المحقق: علي محمد معوض و عادل أحمد عبد الموجود, الناشر: دار الكتب العلمية, الطبعة: الأولى, 1415هـ.
- الإسلام والعنف الأسري, المؤلف: أحمد المزيد وعادل الشدي, الناشر: دار الوطن للنشر, الرياض.
- الإصابة في تمييز الصحابة, المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ), تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض, الناشر: دار الكتب العلمية , بيروت, الطبعة: الأولى , 1415 هـ.
- إيذاء الأطفال: أنواعه, أسبابه, خصائص المتعرضين له, دراسة استطلاعية بمدينة الرياض, المؤلف: منيرة بنت عبد الرحمن آل سعود, الناشر: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية, الرياض, 1421هـ.

(ب)

- بداية المجتهد ونهاية المقتصد, المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: 595هـ), الناشر: دار الحديث , القاهرة, 1425هـ.

(ت)

- التحرير والتنوير = تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد, المؤلف : محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى : 1393هـ), الناشر : الدار التونسية للنشر, تونس, 1984 هـ.
- تفسير القرآن العظيم = تفسير ابن كثير, المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي, البصري , الدمشقي (المتوفى: 774هـ), المحقق: محمد حسين شمس الدين, الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت, الطبعة: الأولى , 1419 هـ.
- التفسير القرآني للقرآن, المؤلف: عبد الكريم يونس الخطيب (المتوفى: بعد 1390هـ), الناشر: دار الفكر العربي, القاهرة.
- تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم, المؤلف: محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: 488هـ), المحقق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز, الناشر: مكتبة السنة, القاهرة, مصر, الطبعة: الأولى، 1415هـ.
- التيسير في أحاديث التفسير, المؤلف: محمد المكي الناصري (المتوفى: 1414هـ), الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت, لبنان, الطبعة: الأولى، 1405 هـ.

(ج)

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن = تفسير الطبري, المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ), تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي, الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان, الطبعة: الأولى، 1422 هـ.
- جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم, المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ), المحقق: شعيب الأرنؤوط , إبراهيم باجس, الناشر: مؤسسة الرسالة , بيروت, الطبعة: السابعة، 1422هـ.
- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي, المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ), تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش, الناشر: دار الكتب المصرية , القاهرة, الطبعة: الثانية، 1384هـ.

(ح)

- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء, المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: 430هـ), الناشر: السعادة, مصر، 1394هـ.
- الحوار في الإسلام, المؤلف: عبد الله حسين الموجان, الناشر: مركز الكون, مكة المكرمة, الطبعة الأولى, 1427هـ.

(د)

- ديوان أبي العلاء المعري, المؤلف: أحمد بن عبد الله بن سليمان القضاعي التنوخي المعري (المتوفى: 449هـ).

(ر)

- الرفق في السنة النبوية, المؤلف: حسن محمد عبه جي, الناشر: جامعة الملك سعود, الرياض, 1429هـ.

(س)

- السنة, المؤلف: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (المتوفى: 311هـ), المحقق: عطية الزهراني, الناشر: دار الراية, الرياض, الطبعة: الأولى، 1410هـ.
- السنة, المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم, أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: 287هـ), المحقق: محمد ناصر الدين الألباني, الناشر: المكتب الإسلامي , بيروت, الطبعة: الأولى، 1400هـ.

- سنن ابن ماجه, المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ), تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, الناشر: دار إحياء الكتب العربية, وفيصل عيسى البابي الحلبي.
- سنن أبي داود, المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجِسْتاني (المتوفى: 275هـ), المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد, الناشر: المكتبة العصرية، صيدا وبيروت.
- سنن الترمذي, المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ), المحقق: بشار عواد معروف, الناشر: دار الغرب الإسلامي , بيروت, 1998 م.
- السنن الصغير, المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ), المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي, دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي, باكستان, الطبعة: الأولى، 1410هـ.
- السنن الكبرى, المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: 303هـ), حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي, أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط, قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي, الناشر: مؤسسة الرسالة , بيروت, الطبعة: الأولى، 1421 هـ , 2001 م.
- السنن الكبرى, المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ), المحقق: محمد عبد القادر عطا, الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت, لبنان, الطبعة: الثالثة، 1424 هـ.

(ش)

- شرح السنة, المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 516هـ), تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش, الناشر: المكتب الإسلامي , دمشق، بيروت, الطبعة: الثانية، 1403هـ.

(ص)

- صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه, المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي, المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر, الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي), الطبعة: الأولى، 1422هـ,

- صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ, المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ), المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي, الناشر: دار إحياء التراث العربي, بيروت.

(ع)

- العقد الفريد, المؤلف: أبو عمر، شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد ربه بن حبيب بن حدير بن سالم, المعروف بابن عبد ربه الأندلسي (المتوفى: 328هـ), الناشر: دار الكتب العلمية , بيروت, الطبعة: الأولى، 1404 هـ.
- علاج العنف الزوجي في ضوء القرآن الكريم, المؤلف: ابتسام الجابري.
- العنف الأسري خلال مراحل الحياة, المؤلف: جبرين علي الجبرين, الناشر: مؤسسة الملك خالد الخيرية, الرياض, الطبعة: الأولى, 1426هـ.
- العنف الأسري في المجتمع السعودي: أسبابه وآثاره الاجتماعية, المؤلف: محمد حسن الصغير, الناشر: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية, الرياض, الطبعة: الأولى, 1434هـ.
- العنف الأسري: أسبابه ومظاهره وآثاره وعلاجه, المؤلف: خالد سعود الحليبي, الناشر: مدار الوطن للنشر, الرياض.
- العنف العائلي , المؤلف: مصطفى ألتير, الناشر: أكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية, الرياض، 1997م.
- العنف والجريمة, المؤلف: جليل وديع شكور, الناشر: الدار العربية للعلوم, بيروت, لبنان, 1996م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، المؤلف: محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: 1329هـ), الناشر: دار الكتب العلمية , بيروت, الطبعة: الثانية، 1415 هـ.

(ف)

- فتح الباري شرح صحيح البخاري, المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي, رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي, قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب, عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز, الناشر: دار المعرفة , بيروت، 1379هـ.
- فقه السنة, المؤلف: سيد سابق (المتوفى: 1420هـ), الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت, لبنان, الطبعة: الثالثة، 1397 هـ.

(ق)

❋ القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً, المؤلف: سعدي أبو حبيب, الناشر: دار الفكر, دمشق , سوريا, الطبعة: الثانية, 1408 هـ.

(ل)

❋ اللباب في تهذيب الأنساب, المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630هـ), الناشر: دار صادر , بيروت.

❋ لسان العرب, المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين, ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: 711هـ), الناشر: دار صادر , بيروت, الطبعة: الثالثة, 1414 هـ.

(م)

❋ المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث, المؤلف: محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني، أبو موسى (المتوفى: 581هـ), المحقق: عبد الكريم العزباوي, الناشر: جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية , مكة المكرمة ؛ ودار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة, الطبعة: الأولى.

❋ محيط المحيط, المؤلف: بطرس البستاني, الناشر: مكتبة لبنان, لبنان.

❋ مختار الصحاح, المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: 666هـ), المحقق: يوسف الشيخ محمد, الناشر: المكتبة العصرية, والدار النموذجية، بيروت وصيدا, الطبعة: الخامسة، 1420هـ.

❋ المستدرك على الصحيحين, المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري, المعروف بابن البيع (المتوفى: 405هـ), تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا, الناشر: دار الكتب العلمية, بيروت, الطبعة: الأولى، 1411هـ.

❋ مسند ابن أبي شيبة, المؤلف: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: 235هـ), المحقق: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي, الناشر: دار الوطن, الرياض, الطبعة: الأولى، 1997م.

❋ مسند أبي يعلى, المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المُثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: 307هـ), المحقق: حسين سليم أسد, الناشر: دار المأمون للتراث, دمشق, الطبعة: الأولى، 1404هـ.

❋ مسند الإمام أحمد بن حنبل, المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ), المحقق: شعيب الأرنؤوط و عادل مرشد، وآخرون, إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي, الناشر: مؤسسة الرسالة, الطبعة: الأولى، 1421 هـ.

- مسند البزار = البحر الزخار, المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ), المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد, وصبري عبد الخالق الشافعي, الناشر: مكتبة العلوم والحكم , المدينة المنورة, الطبعة: الأولى، 2009م.
- مشارق الأنوار على صحاح الآثار, المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: 544هـ), دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.
- المعجم الأوسط, المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ), المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد , عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني, الناشر: دار الحرمين, القاهرة.
- المعجم الفلسفي, المؤلف: جميل صليبا (المتوفى: 1976م), الناشر: الشركة العالمية للكتاب, بيروت, 1414هـ.
- المعجم الكبير, المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ), تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية: سعد بن عبد الله الحميد وخالد بن عبد الرحمن الجريسي.
- معجم قبائل العرب القديمة والحديثة, المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: 1408هـ), الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت, الطبعة: السابعة، 1414 هـ.
- معجم لغة الفقهاء, المؤلف: محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيبي, الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع, الطبعة: الثانية، 1408 هـ.
- معجم مصطلحات علم الاجتماع, المؤلف: أحمد زكي بدوي, الناشر: مكتبة لبنان, بيروت, 1978م.
- المغني, المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ), الناشر: مكتبة القاهرة.
- مقاييس اللغة, المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (المتوفى: 395هـ), المحقق: عبد السلام محمد هارون, الناشر: دار الفكر,1399هـ.
- مقياس العنف الأسري, تأليف: فاطمة أمين أحمد, مصر, 1999م.
- المنتقى شرح الموطأ, المؤلف: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي, القرطبي, الباجي, الأندلسي (المتوفى: 474هـ), الناشر: مطبعة السعادة, مصر, الطبعة: الأولى، 1332 هـ.

❋ الموسوعة الفقهية الكويتية, صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية, الكويت, الناشر: دارالسلاسل بالكويت, ودار الصفوة بمصر, 1404هـ-1427هـ.

❋ موسوعة علم النفس والتحليل النفسي, تأليف: فرج عبد القادر طه, الناشر: دار سعاد الصباح, الكويت, 1993م.

(ن)

❋ النشوز : ضوابطه, حالاته, أسبابه, طرق الوقاية منه, وسائل علاجه في ضوء القرآن والسنة , المؤلف: صالح غانم السدلان, الناشر: دار بلنسية للنشر والتوزيع, الرياض, الطبعة: الرابعة, 1417هـ.

❋ النهاية في غريب الحديث والأثر, المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ), تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي, الناشر: المكتبة العلمية, بيروت، 1399هـ.

(و)

❋ الوجيز في فقه السنة والكتاب العزيز, المؤلف: عبد العظيم بن بدوي بن محمد, الناشر: دار ابن رجب , مصر, الطبعة: الثالثة، 1421 هـ.

ثالثاً: الوسائل العلمية التقنية والمواقع الإلكترونية:

❋ المكتبة الشاملة, الترقية (3,47).

❋ الموقع الرسمي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان (مركز المعلومات , بحوث ودراسات).

❋ الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية.